

أثر المخاطب في توجيه الحكم النحوي  
مقاربة تداولية في شرح الكافية للرضي (ت ٦٨٦هـ)

إعداد

دكتور/إيهاب سعد شفطر

أستاذ اللغويات المساعد

كلية الآداب - جامعة كفر الشيخ

DOI: 10.21608/jfpsu.2021.50212.1024



## ملخص البحث

يعد المخاطب شريك المخاطب في عملية التواصل، فأى متكلم لا يُنتج كلامه إلا لمخاطب معين، وقد كانت هذه الفكرة ماثلة في أذهان النحاة العرب، ومن النحاة الذين اعتنوا بالمخاطب وتوجهوا إليه رضي الدين الاسترابادي (ت ٦٨٦هـ) في شرحه لكافية ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، حيث كان للمخاطب حضور عند الرضي في توجيه كثير من الأحكام النحوية، ولذا توجه هذا البحث لتحري ذلك عنده؛ منطلقاً من أن فكرة (أثر المخاطب) قد تأسست لدى سيبويه، وتحددت معالمها عنده، ثم تطورت عند النحاة الخالفين له، فإذا وصلت الرضي كانت أكثر نضوحاً وظهوراً، بحيث يعد تلمس ذلك عنده جمعاً لجهود سابقه، وبيان فكرهم في صورتها اللاحقة، وثوبها المتقدم.

ثم تحددت المبادئ التداولية لتكون الإطار الحاكم لهذه الدراسة، بكون العناية بالمخاطب والتوجه إليه وإشراكه في عملية الكلام لم يكن إلا أثراً من آثار الدراسات التداولية والوظيفية. مع ما في هذا من تلاقٍ بين الفكرين النحوي العربي، والتداولي، ولم يعد خافياً أن النحاة العرب قد سبقوا التداوليين في العناية بالعلاقة بين المتكلم والمخاطب، وإن غاب عنهم التأصيل والتنظير، ولذا يقع كثير مما وجّه به الرضي الأحكام النحوية التي تتعلق بالمخاطب في صميم العمل التداولي، ويفسّر بأحكامه ومبادئه. وقد جاء البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

**الكلمات المفتاحية:** (أثر المخاطب - الحكم النحوي - الرضي - شرح الكافية - التداولية)

## Abstract

The addressee is considered the partner of the addressee in the communication process, so any speaker who produces his words only for a specific addressee, and this idea was evident in the minds of Arab grammarians, and among the grammarians who took care of the addressees and went to Radhi Al-Din Al-Istrabadi in his explanation of Kafia Ibn Al-Hajib he has The addressee had a presence when he was pleased with the guidance of many grammatical rulings, and therefore he directed this research to investigate this with him. Based on the idea that (the impact of the addressee) was established



with Sibawayh, and its features were determined by him, then it developed at the grammarians who disagree with him.

Then, the deliberative principles were determined to be the ruling framework for this study, by the fact that caring for the addressees, addressing him and involving him in the speech process was only one of the effects of deliberative and functional studies. With what is in this convergence between Arab grammatical and deliberative ideas, it is no longer a secret that Arab grammarians have preceded deliberative care in the relationship between the speaker and the addressee, and if they are absent from their rooting and theorizing, and therefore much of what the guided by the grammatical rulings that relate to the speeches at the heart of the work Deliberative, and explains its provisions and principles. The research came in the introduction, preamble, two topics and a conclusion.

**Key words:** (impact of addressee - grammatical judgment – al Radhi - explanation of sufficiency - pragmatics)



## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم. والصلاة والسلام على أفصح من نطق بالضاد، أبلغ البلغاء، سيدنا محمد النبي الأمي، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد

فإن المخاطب شريك المخاطب في عملية التواصل، فأى متكلم لا يُنتج كلامه إلا لمخاطب معين، وقد كانت هذه الفكرة ماثلة في أذهان النحاة العرب، فلم يعزل النحاة في دراستهم لمسائل النحو وتوجيههم لها للمخاطب متلقي الخطاب عن المتكلم مرسل ذلك الخطاب، بل كان للمخاطب حضور ظاهر في أذهان النحاة، بدا ذلك جليا في إتكائهم على المخاطب في توجيه بعض مسائل النحو، موجّهين هذه المسائل بعلم المخاطب أو جهله، وانتباهه أو غفلته، وإفهامه أو الإبهام عليه...

لذلك جاءت بعض تعليقاتهم وتوجيهاتهم مؤسّسة على العلاقة بين المتكلم والمخاطب، "فالعملية التقعيدية النحوية تقوم بصورة أساسية على التواصل بين المتكلم والمخاطب، وقد ترسخت هذه العلاقة في أذهان النحاة خلال وضعهم للقواعد، فكانوا حينما يتعاملون مع مسائل النحو أو شواهد يلجأون إلى تلك العلاقة في توجيهها أو تخريجها...ولذلك أصبح للمخاطب وجود في غاية الأهمية في عملية التقعيد"<sup>(١)</sup>.

والحق أن عناية النحاة بالمخاطب وتوجههم نحوه كان الأساس الذي استند إليه البلاغيون في ذلك - رغم اشتهار نسبة ذلك إلى البلاغيين -، "ففكرة المخاطب هذه فكرة قديمة عند النحاة، وقد اتكأ عليها سيبويه (ت ١٧٠هـ)، والفراء (ت ٢٠٧هـ) والزجاج (ت ٣١١هـ)... وغيرهم، ثم جاء عبد القاهر (ت ٤٧١هـ) واصطنعها بصورة واضحة في منهجه التحليلي الذي هو أشبه بمنهج النحاة من حيث الدقة وإمعان النظر"<sup>(٢)</sup>. ولذا فإن النحاة كانوا بهذا أسبق من البلاغيين في التوجه نحو المخاطب، والعناية به، والتأسيس على أحواله<sup>(٣)</sup>، وقد ورد هذا مشارا إليه أحيانا، ومصّرّحا به أحيانا أخرى، ولعل من أوضح عبارات النحاة في التنبيه على دور المخاطب في عملية الكلام ومشاركته فيه قول السهيلي (ت ٥٨١هـ): "المخاطب

١- د. عمر أبو نواس، علم المخاطب بين التوجيه النحوي والتداولية، ١٠٢.

٢- د. محمد أبو موسى، دلالات التراكيب، ٧٣.

٣- ينظر: د. بيان الخفاجي، مراعاة المخاطب في النحو العربي، ٤.



مشارك للمتكلم في معنى الكلام، إذ الكلام مبدؤه من المتكلم ومنتهاه عند المخاطب، ولولا المخاطب ما كان كلام المتكلم لفظا مسموعا، ولا احتاج إلى التعبير عنه<sup>(١)</sup>.

وكانوا في الوقت ذاته أسبق من التداوليين والوظيفيين في الإشارة إلى هذا، فقد نبهوا على دور المتلقي (السامع- المخاطب) في عملية التأويل، وضرورة مراعاة المتكلم لسامعه، قيل أن ينبه التداوليون على ذلك<sup>(٢)</sup>. وبصفه عامة "فقد أشار اللغويون القدامى في التراث العربي إلى تأثير المرسل إليه على المرسل عند إنتاج خطابه، إذ أبرزوا دوره في مستوى الخطاب اللغوي، مثل المستوى النحوي، من حيث التذكير والتأنيث والعدد، وتجسيده بعلامة لغوية هي إلصاق كاف الخطاب بأسماء الإشارة، ولم يقفوا عند هذا الأمر، بل أبرزوا دوره أيضا في سياق الخطاب، وأثر ذلك على الخطاب تداوليا"<sup>(٣)</sup>.

ولكن هذا الظهور لدور المخاطب لم يكن مطردا عند كل النحاة، ولا واحدا في كل مؤلفاتهم، بل كانت عناية بعض النحاة به أوضح من عناية بعضهم، وكانت أظهر ما تكون في المؤلفات التي اعتنى فيها أصحابها بالعملية التواصلية بين المتكلم والمخاطب، "فالنحو العربي به اتجاهان؛ الأول: اتجاه شكلي يُعنى بالمنحى الشكلي التركيبي للجملة العربية، ويتضح هذا الاتجاه في غالب المدونات النحوية كالمقتضب للمبرد، والأصول في النحو لابن السراج... وغيرها، والاتجاه الآخر (تواصلية) مضموني، وقد عُني بما يستدعيه القول من حضور لشروط إنتاجه، وللظروف المحيطة به، مثل أغراض المتكلم، وأحوال المخاطب، والسياقات الزمنية والمكانية. ومن النحاة الذين التقفوا إلى هذه المناحي: سيبويه (ت ١٨٠هـ) في كتابه، وابن جني (ت ٣٩٢هـ) في خصائصه، ورضي الدين الاسترأبادي (ت ٦٨٦هـ) في شرحه للكافية"<sup>(٤)</sup>.

فمن النحاة الذين اعتنوا بالمخاطب وتوجهوا إليه رضي الدين الاسترأبادي (ت ٦٨٦هـ) في شرحه لكافية ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)<sup>(٥)</sup>، فقد كان للمخاطب حضور عند الرضي في توجيه كثير من الأحكام النحوية، ولذا توجه هذا البحث لتحري ذلك عنده، وقد وقع الاختيار على شرح الرضي للكافية لسببين: الأول: أنني لم أقف - في حدود إطلاعي - على دراسة توجهت لدراسة ذلك الجانب عند الرضي في

١- السهيلي، نتائج الفكر في النحو، ١٧٢، وينظر: ١٧٤.

٢- سيرد في أثناء هذا البحث جملة من أقوالهم التي تؤكد هذا.

٣- عبد الهادي الشهري، استراتيجيات الخطاب، ٤٧.

٤- د. أحمد حيال، الإفهام في النحو العربي، ١٩٦.

٥- ينظر في التعريف بالرضي وابن الحاجب، والكافية وشرحها: الرضي، شرح الكافية، ١/٦-٩. (مقدمة التحقيق).



شرحه للكافية على ظهوره ومثانته عنده، أما السبب الآخر فهو التأخر الزمني النسبي للرضي وشرحه للكافية، فقد عاش في القرن السابع الهجري (ت٦٨٦هـ)، مما يمكن عدّ شرحه هذا جزءاً من مرحلة النضوج للفكر النحوي، وتطوراً لجهود سابقه وأفكارهم، وترسيخاً للمبادئ التي تأسست لدى النحاة السابقين بإمامة سيبويه.

فإذا كانت هذه الفكرة (أثر المخاطب) قد تأسست لدى سيبويه، وتحددت معالمها عنده، فإنها - لا شك - قد تطورت عند النحاة الخالفين له، فإذا وصلت الرضي كانت أكثر نضوحاً وظهوراً، بحيث يعد تلمس ذلك عنده جمعاً لجهود سابقه، وبيان فكرهم في صورتها اللاحقة، وثوبها المتقدم.

ثم تحددت المبادئ التداولية لتكون الإطار الحاكم لهذه الدراسة، بكون العناية بالمخاطب والتوجه إليه وإشراكه في عملية الكلام لم يكن إلا أثراً من آثار الدراسات التداولية والوظيفية. مع ما في هذا من تلاقٍ بين الفكرين النحوي العربي، والتداولي، ولم يعد خافياً - بجهود كثير من الباحثين - أن النحاة العرب قد سبقوا التداوليين في العناية بالعلاقة بين المتكلم والمخاطب، وإن غاب عنهم التأصيل والتنظير، ولذا يقع كثير مما وجّه به الرضي الأحكام النحوية التي تتعلق بالمخاطب في صميم العمل التداولي، ويفسّر بأحكامه ومبادئه.

وتأسيساً على ما سبق عُنون البحث بـ (أثر المخاطب في توجيه الحكم النحوي في شرح الرضي للكافية - مقارنة تداولية-) . ثم تفرع البحث مستظلاً بهذا العنوان إلى:

- التمهيد: وقد تأسس لبيان دور المخاطب في عملية التواصل. ثم تلاه مبحثان:

- المبحث الأول: علم المخاطب وأثره في توجيه الحكم النحوي عند الرضي.

وقد اشتمل على فكرتين رئيسيتين:

أولاً: التأسيس على علم المخاطب.

ثانياً: الحذف والتقدير لعلم المخاطب.

- المبحث الثاني: إفادة المخاطب وأثرها في توجيه الحكم النحوي عند الرضي.

وقد اشتمل على الفكر الرئيسية التالية:

أولاً: إفادة المخاطب وإفهامه غرض كل كلام.



ثانياً: إزالة اللبس، ودفع توهم المخاطب.

ثالثاً: الإبهام على المخاطب.

ثم كانت الخاتمة مشتملة على ما توصل إليه البحث من نتائج دراسته، وأخيراً المصادر والمراجع التي أمدت البحث من مدادها.

وبعد، فهذا اجتهاد يحتمل الخطأ والصواب، فإن كان من توفيق فمن الله وفتحه ومَنِّه وكرمه، وإن كانت الأخرى فأسأل الله العفو، وحسبي أنه لم يكن عن قصد. والله أسأل أن يجنبني الزلل، فمنه العون، وبه التوفيق، والله الحمد رب العالمين.



## التمهيد

### المخاطب ودوره في عملية التواصل

منذ ظهور الدراسة التداولية، وتصدرها لمشهد الدرس اللغوي منحت المخاطب المُتوجّه إليه بالكلام دوراً في عملة الكلام يعادل دور المتكلم مرسل الكلام نفسه، فصار لهذا المخاطب حضور في الدراسة التداولية من خلال حضوره في عملية إنتاج الكلام نفسه، ذلك الحضور الافتراضي الذي يجعل المتكلم يسوق خطابه مستحضراً ذلك المخاطب الذي يعنيه بكلامه، "فما تكلم أحد إلا وأشرك معه المخاطب في إنشاء كلامه، كما لو كان يسمع كلامه بأذن غيره، وكأن غيره ينطق بلسانه، فيكون بذلك إنشاء الكلام من لدن المتكلم وفهمه من لدن المخاطب عمليتين لا انفصال لإحدهما عن الأخرى"<sup>(١)</sup>.

فأي متكلم إنما يتوجه بكلامه إلى مخاطب معلوم يعنيه هو، ولذلك يحضر هذا المخاطب حضوراً حقيقياً أو ذهنياً عند إنتاج الكلام، "فالمتكلم يدرك أن أية كلمات تنطق من شفثيه سوف يسمعها محاوره؛ ولذلك يأخذ على عاتقه إصلاح كلامه إصلاحاً نشطاً شاملاً"<sup>(٢)</sup>؛ ليتم التوافق بين الخطاب والمخاطب، فكل ما علمه المتكلم عن المخاطب يؤثر في الخطاب، ولذا "تتحكم في صياغة العبارات: الحالة النفسية للمخاطب، ومدى استقباله ما يُلقى عليه، ومدى فطنته ونباهته، أو بَلده وغباوته، أو مقدار علمه بما يحيط بالنص اللغوي أو جهله به، أو ظنّه، أو غفلته وسهوه، أو توقعه وترقبه..."<sup>(٣)</sup>. وينطبع كل هذا في ذهن المتكلم منتج الكلام، محاولاً أن يتوافق كلامه مع ما علمه عن المخاطب متلقي الخطاب، لكي تتحقق الفائدة من الخطاب، ويجد الكلام صده عند ذلك المخاطب.

فإذا تقرر أن للخطاب طرفين: مخاطب ومخاطب، فمن البدهي أن يكون لكل منهما دوره في إتمام عملية الخطاب، فلم تعد اللغة تنتج بمعزل عن متلقيها، ولم يعد المخاطب مُهملاً في عملية إنتاج الكلام، فهو طرف الخطاب الآخر، وإليه تتجه لغة الخطاب التي تعبر عن مقاصد المرسل، وعليه فإنه يمارس

١- د. طه عبد الرحمن، في أصول الحوار، ٥٠.

٢- د. محمد العبد، العبارة والإشارة، ٢٦.

٣- د. بان الخفاجي، مراعاة المخاطب في النحو العربي، ٣. وينظر: د. محمد أبو موسى، دلالات التراكيب، ٧٦.





بشكل غير مباشر دورا في توجيه المرسل عند اختيار أدواته وصياغة خطابه، وذلك بحضوره العيني أو الذهني انطلاقا من علاقاته السابقة بالمرسل وموقفه منه<sup>(١)</sup>.

ولذلك لا يتم الكلام، ولا يكتمل الموقف الكلامي إلا باستقبال المخاطب لهذا الكلام وتفاعله معه واستجابته له، بحيث صار المخاطب عنصرا رئيسا من عناصر عملية الخطاب مع المتكلم والخطاب ذاته، فللموقف الكلامي ثلاثة أجزاء مكوّنة:

أ- المتكلم (المنبّه) الذي وقع عليه التأثير.

ب- التلفظ بالعبارة = استجابة المتكلم والمخاطب المنبّه.

ج- استجابة المخاطب.

فدلالة العبارة المتلفظ بها تقوم أولا في العامل المؤثر في المتكلم وثانيا في استجابة المخاطب<sup>(٢)</sup>.

وعليه لا يعد الخطاب منتهيا بمجرد صدوره من قائله، بل إنه يتحدد بقبول الطرف الآخر وفهمه له، وتفاعله معه، فكل من المتكلم والمخاطب شريك في عملية الخطاب، وعلى كل أن يؤدي دوره، المتكلم في إنتاج الخطاب مراعيًا للمخاطب، والمخاطب في تفسير الكلام وفهمه قدر ما يستطيع بالصورة التي قصدتها قائله، وذلك ضمانا لتحقيق خطاب ناجح وتواصل مفيد، "فإسهامات المتخاطبين مترابطة بعضها ببعض، ومحكومة بما يعرف بأصول التعاون التي تقتضي أن كلا من المتكلم وسامعه يسعيان إلى بلوغ تخاطب ناجح، ولتحقيق ذلك يؤدي كل منهما مهمته وفقا لتلك الأسس"<sup>(٣)</sup>.

والتشارك بين المتكلم والمخاطب، و تكامل دوريهما في عملية التواصل اللغوية، هو الأمر الذي يتوقف عليه تحقيق التواصل الجيد بينهما، "فالمخاطب يبحث عن أي مفتاح يقوده إلى مراد المتكلم، حيث إن المتخاطبين لهم مصالح مشتركة في التخاطب... فكما يحرص المتكلم على توضيح كلامه ما أمكنه ذلك لكشف مراده لمخاطبه، فإن على السامع أيضا أن يُعْمِلَ كلام المتكلم بافتراض أنه مفيد إلى الحد الذي يسمح بكشف مراده"<sup>(٤)</sup>. فالمتكلم والمخاطب يتعاونان معا لإنجاح الخطاب، وقد تبلور هذا في المبدأ الذي صاغه (غرايس) وسماه مبدأ التعاون، "وصيغة هذا المبدأ هي: (ليكن انتهاضك للتخاطب على الوجه الذي

١- عبد الهادي الشهري، استراتيجيات الخطاب، ٧.

٢- راث كيميسون، نظرية علم الدلالة، ٧٢.

٣- د. محمد يونس، مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب، ٤٨.

٤- د. محمد يونس، علم التخاطب الإسلامي، ١٠٤-١٠٥.



يقتضيه الغرض منه). فبيّن أن هذا المبدأ يوجب أن يتعاون المتكلم والمخاطب على تحقيق الهدف المرسوم من الحديث الذي دخلا فيه، وقد يكون هذا الهدف محددًا قبل دخولهما في الكلام، أو يحصل تحديده أثناء هذا الكلام<sup>(١)</sup>. فتحدد بهذا المبدأ لكل من المتكلم والمخاطب دور في الخطاب، وعلى كل منهما أن يضطلع بدوره إذا أرادًا إنجاز عملية التخاطب، وبلوغ الهدف منها.

فالتداولية تنظر إلى اللغة على أنها وسيلة لتحقيق التواصل بين مستعمليها، وهذه هي الوظيفة الأساسية لها<sup>(٢)</sup>، ولذلك فقد تحددت مهمتها في أنها دراسة اللغة في الاستعمال<sup>(٣)</sup>، الاستعمال الذي تكون فيه اللغة وسيطا بين مرسل ومستقبل، متكلم ومخاطب، لذا صار أهم مهام التداولية "دراسة استعمال اللغة، فهي لا تدرس البنية اللغوية ذاتها، ولكن تدرس اللغة عند استعمالها في الطبقات المقامية المختلفة؛ أي بكونها كلاما محددًا صادرًا من متكلم محدد، وموجهاً إلى مخاطب محدد بلفظ محدد؛ لتحقيق غرض تواصلية محدد"<sup>(٤)</sup>.

فالاستعمال المقصود هو التفاعل بين المتكلم والمخاطب في الموقف الكلامي؛ حتى يمكن القول: "إن التداولية بصفة عامة هي المعرفة الشاملة بالآخر، والمعرفة العميقة بمكونات عملية التخاطب"<sup>(٥)</sup>.

- ١- د. طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، ٢٣٨. وينظر: عبد الهادي الشهري، استراتيجيات الخطاب، ٩٦.
- ٢- ينظر: د. أحمد المتوكّل، اللسانيات الوظيفية، ٥٤.
- ٣- ينظر: د. محمود نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ١٤.
- ٤- د. مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ٢٦.
- ٥- د. عبد السلام عشير، عندما نتواصل نغير، ١٨.



## المبحث الأول

### علم المخاطب وأثره في توجيه الحكم النحوي عند الرضي

أسس النحاة العرب في توجيههم للأحكام النحوية دوراً للمخاطب من خلال التعويل على علمه، وردهم بعض المسائل إلى علم المخاطب وفهمه، وقد تأكد هذا عند الرضي في شرحه للكافية، بتعليل كثير من الأحكام بعلم المخاطب، بحيث وجّه علم المخاطب الحكم النحوي في مواضع شتى وفكر متعددة من شرحه للكافية، ولعله مما يؤسس به لهذه الفكرة عنده قوله: "كلاسمفهوموضوع للدلالة على ما سبق علم المخاطب يكون ذلك الاسم دالا عليه، ومن ثم لا يحسن أن يُخاطب بلسان من الألسنة إلا من سبقت معرفته لذلك اللسان، فعلى هذا، كل كلمة: إشارة إلى ما ثبت في ذهن المخاطب أن ذلك اللفظ موضوع له"<sup>(١)</sup>. فقرر أن معرفة المخاطب باللسان واللغة ابتداء تسبق مخاطبته بها، وأن كل كلمة يخاطب بها إنما توظف بدلالاتها المعروفة عنده. وهذا تأسيس لدور المخاطب في عملية تلقي الخطاب، وتأويله له، وتفاعله معه، فالكلمة إنما تستخدم - أو ينبغي لها - بما هو معلوم لها من دلالة عند المخاطب.

كما قرر الرضي كذلك أن الخطاب إنما يكون الغرض منه إعلام المخاطب بما لا يعلمه، فكان الأصل الذي يساق الكلام لأجله هو عدم علم المخاطب به، إذ إنه لو علمه لما جاز إخباره به، فإعلام المخاطب بما لا يعلم هو الذي يكسب الكلام قيمته عند المخاطب، ويدفعه للعناية به، يقول: "الحكم بشيء على شيء يجب أن يكون مجهولاً عند المخاطب، إذ لو كان معلوماً لوقع الكلام لغوا"<sup>(٢)</sup>. فلو تكلم المتكلم بما يعلم المخاطب لفقد الكلام فائدته، وانتفى تفاعل المخاطب معه، وهذا حكم ينسحب على كل كلام، يقول كذلك: "فضابطجوز الإخبار عن المبتدأ وعن الفاعل، سواء أكانا معرفتين أم نكرتين، مختصتين بوجهاً ونكرتين غير مختصتين، شئ واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه"<sup>(٣)</sup>. فكان علم المخاطب أو جهله هو الموجه الأول للخطاب، فيكتفى في خطابه بما لا يعلمه؛ لأنه في هذا الخطاب يتحقق إقباله عليه، وعنايته به، وتشوّقه إليه.

١- الرضي، شرح الكافية، ٢٣٦/٣.

٢- السابق، ٢٢٩/٢.

٣- نفسه، ٢٣١/١.



وينبغي التنبه هنا إلى أن قول الرضي السابق إنما يتعلق بجملة الخطاب المنتج، وابتداء النطق به، والدافع إلى إرساله، ولا ينطبق على كل أحكامه المذكورة فيه، إذ إن الجهل التام بمكونات الخطاب يصرف المتلقي عنه، فيكون عدم علم المخاطب بما يتكلم به المخاطب هو الأصل في إنتاج الخطاب، لكن علمه بمن أو بما يتعلق به الخطاب هو الذي يجعل للخطاب كبير فائدة، ويوجه عناية المخاطب نحوه، فيكون التعويل في ثنايا الخطاب نفسه على علم المخاطب، ولذا يتأسس الخطاب عليه.

والعناية بالمخاطب على كل حال، وإثبات حضوره في إنتاج الكلام هو أصل التوظيف التداولي للغة، والذي تمثل في توجه التداولية نحو دراسة الاستعمال الفعلي للغة بين منتجها ومتلقيها، "دراسة استعمال اللغة لا تنحصر ضمن الكينونة اللغوية بمعناها البنيوي الضيق، وإنما تتجاوزها إلى أحوال الاستعمال في الطبقات المقامية المختلفة، حسب أغراض المتكلمين، وأحوال المخاطبين"<sup>(١)</sup>. فكل حديث عن المخاطب إجمالاً، وأي عناية به ينسب إلى العمل التداولي، وعلم المخاطب على وجه الخصوص فكرة تداولية محضة، لأن كل متكلم إنما يراعي في خطابه ما ثبت عنده عن ذلك المخاطب، "الذي لا يخلو ذهنه من بعض الافتراضات والمعلومات والتجارب السابقة، وهذه كلها عوامل تؤثر في طبيعة فهمه للخطاب"<sup>(٢)</sup>.

والمتتبع لشرح الرضي على الكافية يجد حضوراً لعلم المخاطب تعليلاً لبعض الأحكام النحوية، مما يمكننا أن نجمله في الفكرتين التاليتين:

### أولاً: التأسيس على علم المخاطب:

قرر الرضي أنه على المتكلم مراعاة مخاطبه فيما يعلمه، بحيث إن ذكر حكم لشيء يجب أن يسبقه معرفة المخاطب بهذا الشيء، ومن ذلك إذا ذكرت المبتدأ وأردت أن تذكر له حكماً، فإنه يجب أن يكون المخاطب على علم بهذا المبتدأ تحقيقاً للنفع المقصود من الخطاب، يقول: "اعلم أن جمهور النحاة على أنه يجبكون المبتدأ معرفة أو نكرة فيها تخصيصاً؛ لأنهم يحكمون عليه، والحكم على الشيء لا يكون إلا بعد معرفته، وهذه العلة تطرد في الفاعل مع أنهم لا يشترطون فيه التعريف ولا التخصيص"<sup>(٣)</sup>. فإذا لم يكن

١- د. مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ٢٨.

٢- د. محمد يونس، المعنى وظلال المعنى، ١٥٩.

٣- الرضي، شرح الكافية، ٢٣١/١.



المخاطب على علم بالمبتدأ أو الفاعل المسند إليه حكما لم يستند شيئا من الخطاب؛ لأنه يجهل المحكوم عليه - وإن علم الحكم الواقع له-، كما قال كذلك في موضع آخر: "ثم اعلم أن الأغلب في الاستعمال تعريف المبتدأ لأن الأصل كون المسند إليه معلوما"<sup>(١)</sup>.

وفي ذكر الصلة للموصول ذكر الرضي وجوب معرفة المخاطب وعلمه بالصلة المذكورة، فيكون علم المخاطب بالصلة شرط لوصل الموصول بها، قال: "إنما وجب كون الصلة جملة، لأن وضع الموصول على أن يطلقه المتكلم على ما يعتقد أن المخاطب يعرفه بكونه محكوما عليه بحكم معلوم الحصول له، إما مستمرا، نحو: باسم الله الذي يبقى ويفنى كل شيء، أو: الذي هو باق، أو في أحد الأزمنة، نحو: الذي ضربني، أو أضربه، أو الذي هو ضارب، أو يكون متعلقه محكوما عليه بحكم معلوم الحصول له مستمرا، أو في أحد الأزمنة، نحو: الله الذي يبقى ملكه، أو ملكه باق، وزيد الذي ضرب غلامه، أو غلامه ضارب، أو يعتقد أن المخاطب يعرفه بكونه أو كون سببه حكما على شيء: دائما أو في بعض الأزمنة، نحو: الذي أخوك هو، أو الذي أخوك غلامه، أو الذي مضروبك هو أو غلامه، فهذا يصلح دليلا على أشياء: أحدها: أن الموصولات معارف وضعا، وذلك لما قلنا إن وضعها على أن يطلقها المتكلم على المعلوم عند المخاطب، وهذه خاصة المعارف"<sup>(٢)</sup>.

فالموصول مبهم لا يتضح إلا بالصلة، وهو مفتقر إليها لتفسره وتوضح المقصود به، ولذا وجب في هذه الصلة أن تكون واقعة في نطاق علم المخاطب، وإلا بقي الخطاب على إبهامه، كما قال الرضي كذلك: "الصلة ينبغي أن تكون معلومة للسامع في اعتقاد المتكلم قبل ذكر الموصول، على ما تقدم: أن الحكم الذي تضمنته الصلة، ينبغي أن يعتقد المتكلم في المخاطب أنه يعلم حصوله للموصول، فلا يقال: أنا الذي دوخ البلاد، إلا لمن يعلم أن شخصا دوخها"<sup>(٣)</sup>. فيكون الحكم المذكور بالصلة معلوم - في ظن المتكلم - عند المخاطب، فهو يتوجه إلى المخاطب بما غلب على ظنه أنه يعلمه، "حيث ينسج المتكلم كلامه بحسب حضور المخاطب في ذهنه، ومحاولة إفهامه على وفق حالته التي استشعرها وأحسها بفظنته وانتباهه قبل توجيه الكلام إليه"<sup>(٤)</sup>.

١- الرضي، شرح الكافية، ٢٨٤/١.

٢- السابق، ٧/٣.

٣- نفسه، ٩/٣.

٤- د. أحمد حبال، الإفهام في النحو العربي، ٢١٣.



ومما يتأسس على علم المخاطب توظيف لام العهد، التي يكون استخدامها إثباتا لمعرفة المخاطب بما دخلت عليه، وعلمه به، يقول الرضي: "لام العهد: التي عهد المخاطب مدلول مصحوبها قبل ذكره، أي لقيه وأدركه، يقال: عهدت فلانا أي أدركته، وعهده إما بجري ذكره مقدما، كما في قوله تعالى: ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ، فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ ﴾ (سورة المزمل: من الآيتين ١٥-١٦). أو يعلم المخاطب به قبل الذكر، بلاجري ذكره نحو قولك: خرج الأمير، أو القاضي، إذا لم يكن في البلد إلا قاضٍ واحد مشهور، أو أمير واحد"<sup>(١)</sup>. فقول المتكلم (الأمير أو القاضي) من غير زيادة بوصف مدفوع بمعرفة المخاطب بالأمير المقصود، والقاضي المخصوص؛ لأن كليهما معهود عنده، فلا ينصرف ذهنه إلى غير الأمير أو القاضي الذي قصد المتكلم.

ولذلك يغني العهد عن إكثار الكلام، وتزاحم الصفات، فطالما اتفق المتكلم والمخاطب في المعرفة بالمعهود جرى ذكره، وفسر بالعهد المتفق عليه بينهما، كما يقول الرضي: "إذا قلت: غلام زيد راكب، ولزيد غلمان كثيرون، فلا بد أن تشير به إلى غلام من بين غلمانه، له مزيد خصوصية بزید، إما بكونه أعظم غلمانه، أو أشهر بكونه غلاما له دون غيره، أو بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب، وبالجملة، بحيث يرجع إطلاق اللفظ إليه دون سائر الغلمان"<sup>(٢)</sup>. فيؤسس المتكلم كلامه غير الموصوف بوصف يوضحه على عهد المخاطب بذلك المذكور، وثقته في استغناء الكلام عن الوصف بعهد المخاطب وعلمه بالمقصود.

ومما يتعلق بالوصف كذلك والاستغناء عنه إذا علمه المخاطب قطع النعت عن منوعته، فالنعت يقع لتوضيح المقصود بالمنعوت، والإبانة عنه، وتخصيصه من المشتركين معه، "فالغرض من الوصف الفرق بين مشتركين في الاسم، أو المدح، أو الذم، أو التعظيم، فقطع الاشتراك كقولك: مررت بزید الظريف، أي إن ثم جماعة كل منهم اسمه زيد، والمختص بالظرف منهم واحد"<sup>(٣)</sup>. ولأنه قد يستغني عن النعت إذا علم المنعوت بدونه، لذا وجب أن يكون المنعوت أشهر وأعرف من النعت، كما قال الرضي: "وإنما لم يجز أن يكون النعت أخص من المنعوت، لأن الحكمة تقتضي أن يبدأ المتكلم بما هو أخص،

١- الرضي، شرح الكافية، ٢٤٢/٣.

٢- السابق، ٢٠٨/٢.

٣- العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، ٤٠٤/١.



فإن اكتفى به المخاطب فذاك، ولم يحتج إلى نعت، وإلا زاد عليه من النعت ما يزداد به المخاطب معرفة<sup>(١)</sup>. ولذا يقع النعت تابعا لمنعوته ومتصلا به لما بينهما من تعالق؛ لأنه آت لتوضيح ذلك المنعوت عند المخاطب، وتحديد المقصود به، وذلك إذا كان المنعوت لا يعلم بغير النعت.

فإذا كان المنعوت معلوم عند المخاطب ذكر النعت أم لم يذكر جاز قطعه عن منعوته، قال الرضي: "اعلم أن جواز القطع مشروط، بالألا يكون النعت للتأكيد، نحو: أمس الدابر، ﴿وَنَفَخَةٌ وَّاجِدَةٌ﴾ (سورة الحاقة: من الآية ١٣)، لأنه يكون قطعاً للشئ عما هو متصل به معنى...والشرط الآخر أن يعلم السامع من اتصاف المنعوت بذلك النعت ما يعلمه المتكلم، لأنه إن لم يعلم، فالمنعوت محتاج إلى ذلك النعت لبيّنه ويميزه، ولا قطع مع الحاجة، وكذلك إذا وصفت بوصف لا يعرفه المخاطب، لكن ذلك الوصف يستلزم وصفاً آخر، فلك القطع في ذلك الثاني اللازم، نحو: مررت بالرجل العالم المبجل، فإن العلم في الأغلب مستلزم للتبجيل، ومع الشرطين، جاز القطع وإن كان نعتاً أول، كقوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ (سورة المسد)، وقولك: الحمد لله الحميد<sup>(٢)</sup>. فيتوجه قطع النعت أو إتباعه بعلم المخاطب، فإنه إن كان عالماً بالمنعوت من غير النعت، فيجوز للمتكلم قطع النعت أو إتباعه، وإن لم يكن عالماً به والمنعوت محتاج إلى النعت ليتضح به وجب إتباعه، ولم يجز فيه القطع.

ومما يرجع إلى علم المخاطب كذلك التفريق بين (كم) الخبرية، و(كم) الاستفهامية، فدلالة كل منهما مفترقة عن صاحبها بعلم المخاطب، ف(كم) الاستفهامية، و(كم) الخبرية تدلان على عدد ومعدود، فالاستفهامية لعدد مبهم عند المتكلم، معلوم، فيظنه، عند المخاطب، والخبرية لعدد مبهم عند المخاطب وربما يعرفه المتكلم، وأما المعدود فهو مجهول عند المخاطب في الاستفهامية والخبرية، فلذا احتيج إلى التمييز المبين للمعدود، ولا يحذف إلا لدليل<sup>(٣)</sup>. فإذا كان العدد مجهولاً عند المخاطب كانت الخبرية، وإن كان معلوماً - في ظن المتكلم - عند المخاطب كانت الاستفهامية.

ولعلم المخاطب وجه آخر هو التسامح في استخدام اللغة، والتجوز في توظيف الألفاظ من قبل المتكلم، فالمتكلم مقصده الأصلي هو إيصال معنى ما إلى المخاطب، فإذا وثق في علم المخاطب وقدرته

١- الرضي، شرح الكافية، ٣١٤/٢.

٢- السابق، ٣٢٢/٢.

٣- نفسه، ١٥٤/٣.



على فهمه تغاضي عن استخدام اللفظ المعبر عن هذا المعنى، أو التعبير الموضح له؛ ثقة في فهم المخاطب له، وعلمه بما يقول، وهذا ما قرره ابن جني (ت ٣٩٢هـ) بقوله: "إن زينة الألفاظ وحليتها لم يقصد بها إلا تحصين المعاني وحياطتها. فالمعنى إذاً هو المكرم المخدوم، واللفظ هو المبتذل الخادم"<sup>(١)</sup>. فمتى تحقق عند المتكلم قرب المعنى عند المخاطب تحرر في قوله، ومنح نفسه حرية أكبر في استعمال اللغة، "ذلك أن الإنسان إذا وثق من أن محدثه قادر على فهمه أعفى نفسه من استعمال اللفظ الدقيق المحدد، واكتفى بالتقريب العام"<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك -وفقاً للرضي- ذكر الزمان بعد (مذ) و(منذ)، يقول: "والغرض من هذا التركيب: تحصيل كلمة تقيّد تحديد زمان فعل مذكور مع تعيين ذلك الزمان المحدود، كتحديد زمان عدم الرؤية في نحو: ما رأيت منذ يوم الجمعة، وتحديد الزمان مع تعيينه يحصل: إما بذكر مجموع ذلك الزمان من أوله إلى آخره، المتصل بزمان التكلم، نحو: منذ يومان، ومذ اليومان ومذ سنتان، ومذ زيد قائم، إذا امتد قيامه إلى وقت التكلم، وإما بذكر أول الزمان المتصل بآخره بزمان التكلم غير متعرض لذكر الآخر، للعلم باتصاله بوقت التكلم، مخصصاً لذلك الأول بما لا يشاركه فيه غيره مما هو بعده، نحو: مذ يوم الجمعة ومذ يوم قدمت فيه، ومذ قام زيد، تريد يوم الجمعة الأقرب إلى وقت التكلم، إذ لا يشاركه في هذا الاسم، ما بعده من الأيام"<sup>(٣)</sup>.

ف (مذ) و(منذ) تستخدمان لتقيّد زمان محدد من أوله إلى آخره، فإن لم يذكر آخره اكتفي بذكر أوله اتكالا على فهم المخاطب وعلمه أن ذلك ممتد حتى وقت الكلام، ويزيد الرضي من تفسير هذا بقوله: "وجاز الابتداء بالانكسار لاختصاص (يومان) من حيث المعنى باليومين المتقدمين على وقت التكلم، وإنما استغنى عن التعريف، لأنه من المعلوم أن (منذ) موضوع لتوقيت الزمان الذي آخره وقت التكلم"<sup>(٤)</sup>. فلما كان معلوماً عند المخاطب أن الحد هو وقت الكلام، تسامح المتكلم في تحديد الوقت تحديداً تاماً أو تعريفه.

١- ابن جني، الخصائص، ١/١٥١.

٢- فندريس، اللغة، ٢٥٧.

٣- الرضي، شرح الكافية، ٣/٢١١-٢١٢.

٤- السابق، ٣/٢١٤.





ولعله يستند على علم المخاطب كذلك في تبيين المعنى المراد من قبل المتكلم، وحمله على وجهه المقصود به، فمتى تكلم المتكلم بكلام بقي دور المخاطب في حمل هذا الكلام على حقيقته أم تأويله وتبين غرض المتكلم بالمبالغة أو غيرها، قال الرضي: "إذا قيل لك: كم سرت؟ فقلت: شهرا، استغرق السير جميع الشهر ليله ونهاره، إلا أن تقصد المبالغة والتجوز، وكذا إذا قلت: شهر رمضان، فإن لم يمكن استغرق الجميع: استغرق منه ما أمكن"<sup>(١)</sup>.

فالمخاطب بعد تلقيه الكلام يحمله بعلمه على معناه الحقيقي، وإلا حمله على المبالغة والتجوز. وهذا مشهور في كلام العرب، يقول الثعالبي (ت ٤٢٩هـ) نقلا عن الجاحظ (ت ٢٥٥هـ): "قال الجاحظ: للعرب إقدام على الكلام ثقة بفهم المخاطب من أصحابهم عنهم، كما جوزوا قوله: أكله الأسود، وإنما يذهبون إلى النهش واللدغ والعض، وأكل المال وإنما يذهبون إلى الإفناء"<sup>(٢)</sup>. فالعرب أجروا كلامهم على ما يريدون من المجاز، مستندين في ذلك إلى علم المخاطب بالمراد، وقدرته على فهم ما يقصدون، كما قال ابن جني: "هذه اللغة أكثرها جارٍ على المجاز، وقلما يخرج الشيء منها على الحقيقة. فلما كانت كذلك، وكان القوم الذين خوطبوا بها أعرف الناس بسعة مذاهبها وانتشار أنحائها جرى خطابهم بها مجرى ما يألفونه ويعتادونه منها، وفهموا أغراض المخاطب لهم بها على حسب عرفهم وعاداتهم في استعمالها"<sup>(٣)</sup>.

### ثانيا: الحذف والتقدير لعلم المخاطب:

يعد الحذف والتقدير من أهم ما يتعلق بعلم المخاطب ويشتهر بالنسبة إليه، وقد تنبه النحاة العرب إلى أن الحذف والتقدير في الكلام يقع إذا علم المتكلم أن المخاطب يمكنه أن يتوصل إلى المحذوف بدلالة المنطوق، وإمامهم في ذلك سيبويه (ت ١٨٠هـ)، الذي نبّه على أن المتكلم قد يحذف جزءا من كلامه؛ ثقةً في فهم المخاطب لهذا الجانب، وقدرته على تقديره وفهمه، والتوصل إليه بعلمه، فكان للمنطوق جانبان: يتعلق أحدهما بالمتكلم، وذلك يخص نيته في الحذف وقصده إليه، وجانب آخر يتعلق بالمخاطب، وهو

١- الرضي، شرح الكافية، ٤٩٣/١.

٢- الثعالبي، فقه اللغة وسر العربية، ٢٥٥.

٣- ابن جني، الخصائص، ٢٥٠/٣.



قدرته على إدراك ذلك المحذوف، كقوله: "وإنما أضمرنا ما كان يقع استخفافاً ، ولأن المخاطب يعلم ما يعني"<sup>(١)</sup>. فتأسس بهذا دور المخاطب في التلقي والفهم والتأويل.

وهذا ابن السراج (ت ٣١٦هـ) يؤكد أيضاً على أن الحذف والاختصار في كلام العرب إنما يقع منهم ثقة في فهم المخاطب، وإدراكه لذلك المحذوف، يقول: "والمحذوفات في كلامهم كثيرة ، والاختصار في كلام الفصحاء كثير موجود، إذا أنسوا بعلم المخاطب ما يعنون"<sup>(٢)</sup>. فالمخاطب قد لقي عناية من اللغويين، وكان دوره مُتصوِّراً في المقدَّر والمحذوف، "فقد ساعدت نظرة النحاة إلى المخاطب في توجيه كثير من الشواهد والمسائل المختصة بالحذف والإضمار في النحو العربي، وقد حاول النحاة تعليل هذه المسائل بعلم المخاطب"<sup>(٣)</sup>.

ويعد تكامل دوري المتكلم والمخاطب في الكلام، وتعاونه في عملية التواصل هو الأمر الذي يتوقف عليه تحقيق التواصل الناجح بينهما عند وقوع حذف أو تقدير أو إضمار في الكلام، فلكل منهما دوره، المتكلم في الحذف والتقدير، والمخاطب في تقدير المحذوف والتوصل إليه بعلمه، "حيث يقوم المتكلم بحذف بعض العوامل النحوية عادة؛ اعتماداً على إدراك السامع، ويقوم السامع بتقدير المحذوف؛ اعتماداً على قصد المتكلم، الذي يجتهد في إدراكه معتمداً على خبرته في حذف العامل في مثل هذه المواضع"<sup>(٤)</sup>.

وقد علَّل الرضي كثيراً من مواضع الحذف في شرحه للكافية بعلم المخاطب بالمحذوف، وقد أسس أولاً لقاعدة أن كل محذوف لا بد له من قرينة تدل عليه، فقال: "لا يحذف شيء لا وجوباً ولا جوازاً إلا مع قرينة دالة على تعيينه"<sup>(٥)</sup>. وهذا تأصيل أولاً لكون الأصل هو الذكر، والحذف انصراف عنه؛ ثم وجوب دليل يدل على المحذوف متى أراد المتكلم الحذف. ثم صرَّح في مواطن شتى بكون هذه القرينة هي علم المخاطب، وقدرته على تبين المحذوف.

١- سيبويه، الكتاب، ١/٢٢٤.

٢- ابن السراج، الأصول في النحو، ٢ / ٣٢٤

٣- د. عمر أبو نواس، علم المخاطب بين التوجيه النحوي والتداولية، ١٠٧.

٤- د. محمد يونس، المعنى وظلال المعنى، ١٥٦.

٥- الرضي، شرح الكافية، ١/٢٧٢. وتكرر ذلك عنده في مواضع شتى، ينظر منها: ١/١٩٢، ١/١٩٧، ١/٣٠٥، ١/٣٣٩، ٢/٤٧، ٢/٢٥٣، ٢/٢٩٠، ٣/١٦٧، ٤/١٧٢.



من هذه المواضع قوله عن حذف المستغاث له: "وقد يستغنى عن المستغاث له إذا كان معلوما"<sup>(١)</sup>. وقوله كذلك عن حذف الموصوف: "اعلم أن الموصوف يحذف كثيرا إن علم"<sup>(٢)</sup>. وكما يحذف الموصوف للعلم به، قد تحذف الصفة كذلك للعلم بها، يقول: "وربما نويت الصفة، ولم تذكر للعلم بها"<sup>(٣)</sup>. ويحذف المخصوص كذلك إذا علمه المخاطب، يقول: "قد يحذف المخصوص إذا علم، مثل: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ﴾ (سورة ص: من الآيتين ٤٤، ٣٠). ﴿فَنِعْمَ الْمَلَهُونُ﴾ (سورة الذاريات: من الآية ٤٨)"<sup>(٤)</sup>.

كذلك علل الرضي استعمال بعض الأفعال في العربية بصيغة المبني للمجهول، مع أنه ليس لها صيغة للمعلوم استئناسا بعلم المخاطب، يقول: "وقد جاء في كلامهم بعض الأفعال على ما لم يسم فاعله، ولم يستعمل منه المبني للفاعل، والأغلب في ذلك: الأدواء، ولم يستعمل فاعلها لأنه من المعلوم في غالب العادة أنه هو الله تعالى، فحذف للعلم به، كما في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ (سورة هود: من الآية ٤٤). وتلك الأفعال نحو: جن، وسل، وزكم، وورد، وحم، وفند"<sup>(٥)</sup>.

بل قد يقع الحذف مخالفا للأصل، اعتمادا على علم المخاطب وفهمه للمراد، كما قال الرضي: "كان يجب على الأصل ألا يجوز نحو قوله (من الرجز):

علفتها تبنا وماء باردا"<sup>(٦)</sup>

وقوله (من مجزوء الكامل):

ياليت زوجك قد غدا                      متقلدا سيفا ورمحا"<sup>(٧)</sup>

لكنه إنما جاز لأن المنصوب بعد العاطف ههنا معمول لعامل مقدر معطوف على العامل الأول، حذف اعتمادا على فهم المراد، أي: علفتها تبنا وسقيتها ماء باردا، متقلدا سيفا وحاملا رمحا"<sup>(٨)</sup>.

١- الرضي، شرح الكافية، ٣٥٣/١.

٢- السابق، ٣٢٤/٢.

٣- نفسه، ٣٢٧/٢.

٤- نفسه، ٢٣٧/٤.

٥- نفسه، ١٣٤/٤.

٦- هذا عجر بيت لذي الرمة، وصدرة: لما حطت الرجل عنها واردة... ينظر: الديوان، ٥٨.

٧- البيت لعبد الله بن الزبيري. ينظر: الديوان، ٣٢.

٨- الرضي، شرح الكافية، ٣٣٩/٢.



ويعد هذا الجانب من ألصق الجوانب بالتداولية وعملها، حيث إن فيه شراكة صريحة ومباشرة بين المتكلم والمخاطب في إتمام القول المنطوق، الذي يبدؤه المتكلم محذوفاً بعضه، ويتمه المخاطب بتقديره ذلك المحذوف، وهذا ما أكد عليه التداوليون، تقول أوريكيوني: "فاعلية الخطاب المضمرة تخضع بالكامل لخصائص الإطار التفاعلي، ولا سيما لكفاءة المتلقي التأويلية"<sup>(١)</sup> الذي يحاول الوصول إلى المحذوف، ويكمل المنطوق في ذهنه؛ ولذا كان النحاة العرب على وجه العموم، والرضي على وجه الخصوص أسبق من التداوليين في الإشارة إلى هذا والتنبه إليه.

والذي نخلص إليه من هذا أن المتكلم دوماً يأتي بكلامه موظفاً فيه علم المخاطب، "فالمتكلم في معظم الأحيان يقف موقفاً خاصاً من السامع، ويتضح هذا الموقف في اختيار الكلمات وترتيبها"<sup>(٢)</sup>. والتأسيس على علم المخاطب بهذه الصورة يعطي المخاطب دوره في عملية الكلام، ويشركه فيه، فالمتكلم ينشئ كلامه "واعياً بأحوال المخاطب، والملايسات المحيطة بالموقف اللغوي، مما يلزم الدراية بأبعاد الموقف الثقافية والاجتماعية"<sup>(٣)</sup>.

فإذا كان المتكلم يتوجه بكلامه إلى المخاطب، فإن تقبل المخاطب للكلام يكون بالقدر الذي يراعي فيه المتكلم ذلك المخاطب، ومن أهم أوجه مراعاة المخاطب علمه أو جهله بموضوع الكلام، وما يتناوله- الكلام- من محكوم عليهم ومن أحكام؛ لأن لكل هذا أثره في تحقيق الإفهام المقصود والاستجابة المأمولة، ولذا يتوجه المتكلم إلى المخاطب بما يغلب على ظنه أنه يعلمه، فيبني عليه خطابه، ويؤسس عليه تواصله معه، ويحدد به المذكور والمحذوف في كلامه.

١- أوريكيوني، المضمرة، ٥٣٤.

٢- د. مصطفى ناصف، اللغة والتفسير والتواصل، ١١.

٣- باديس لهوميل، السياق ومقتضى الحال في مفتاح العلوم، ١٧٤.



## المبحث الثاني

### إفادة المخاطب وأثرها في توجيه الحكم النحوي عند الرضي

يهدف المتكلم دوماً من خطابه إيصال رسالة إلى المخاطب المتلقي المُتوجَّه إليه بالكلام، "فالمتكلم يرمي من وراء خطابه إلى تحقيق هدفين أساسيين، إما إضافة معلومة غير متوفرة في مخزون المخاطب، أو تعويض إحدى معلومات المخاطب بمعلومة يعتقد المتكلم أنها المعلومة الواردة"<sup>(١)</sup>.

ولذا يحرص المتكلم ضمناً لذلك أن تكون رسالته هذه مفيدة حتى تحقق الهدف منها، بحيث إذا تلقاها السامع تحقق عنده ما أريد بها، وحصل بها الإفادة المرادة لها، "ويراد بالإفادة حصول الفائدة لدى المخاطب من الخطاب، ووصول الرسالة الإبلغية إليه على الوجه الذي يغلب على الظن أن يكون هو مراد المتكلم وقصده، وهي الثمرة التي يجنيها المخاطب من الخطاب"<sup>(٢)</sup>. فوصول قصد المتكلم إلى المخاطب وفهمه له هو غاية الخطاب التي يحرص عليها طرفا الحوار معاً، كما سبق الجاحظ وحدد هذا بقوله: "مدار الأمر والغاية التي إليها يجري القائل والسامع إنما هو الفهم والإفهام"<sup>(٣)</sup>.

وقد شغلت مسألة إفادة المخاطب حيزاً كبيراً من فكر النحاة وعملهم، بحيث يمكننا أن نقول - مطمئنين -: إن النحو العربي قام متأسراً في المقام الأول على مبدأ الإفادة، "فقد تأسس النحو العربي على الغرض الذي منه خلق الإنسان وهو الإفادة، فغرضه لغوي محض..."<sup>(٤)</sup>. فلم يكن النحو قواعد صماء، ولا قوالب جامدة، بل كان وسيلة يبلغ بها المتكلم هدفه في إيصال رسالته صحيحة مفيدة مفهومة للمخاطب المقصود، لقد كان دوماً علاقة تبادلية بين متكلم ومخاطب، وكان هذا ثابتاً مستقراً في أذهان النحاة، "فقد كان من مظاهر العبقرية عندهم أنهم لم يفهموا من اللغة أنها منظومة من القواعد المجردة فحسب، وإنما فهموا منها أيضاً أنها لفظ معين يؤديه متكلم معين في مقام معين لأداء غرض تواصلية إبلاغي، ولذلك جعلوا من أهداف الدراسة النحوية إفادة المخاطب معنى الخطاب، وإيصال رسالة إبلاغية إليه"<sup>(٥)</sup>.

١- د. أحمد المتوكل، المنحى الوظيفي في الفكر اللغوي العربي، ٣١.

٢- د. مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ١٨٦.

٣- الجاحظ، البيان والتبيين، ٧٦/١.

٤- د. عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، ٥٥/١.

٥- د. مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ١٧٤.



وقد تناثر وتكاثر في شرح الرضي للكافية التعويل على مبدأ الإفادة وإفهام المخاطب في توجيه الأحكام النحوية، وسوف أجمل هذا في الفكر التالية:

**أولاً: إفادة المخاطب وإفهامه غرض كل كلام:**

تنبّه الرضي إلى أن الغرض من الكلام هو إفادة المخاطب وإفهامه، وتحقق عنده في كثير من أقواله الإشارة والتنبية إلى أن كل كلام إنما يُتقوّ به لتحقيق عند المخاطب الفائدة المقصودة، فأساس كل خطاب وعماده هو المخاطب وإفهامه، يقول مؤسساً لهذه القاعدة: "كل كلام لابد فيه من حامل للمتكلم به عليه، وحامله على الكلام الخبري: إفادة المخاطب بمضمونه، تقول: ضرب زيد، أو: ما ضرب زيد، إذا قصدت إفهام المخاطب ضرب زيد أو عدم ضربه"<sup>(١)</sup>. فقد أسس الرضي لقاعدة عامة تحكم كل كلام خبري أن الدافع إليه والحامل عليه إفادة المخاطب بمضمونه، وهذا يطرد في كل كلام مقصود به مخاطب.

ولذا فإن الكلام يترتب دوماً بالصورة التي تتحقق به الفائدة، فالمبتدأ يقع متقدماً على الخبر؛ لأن الإفادة تتعلق بتقدمه، يقول: "إنما كان أصل المبتدأ التقديم؛ لأنه محكوم عليه، ولا بد من وجوده قبل الحكم، فقصده في اللفظ أيضاً، أن يكون ذكره قبل ذكر الحكم عليه"<sup>(٢)</sup>. فلكون المبتدأ محكوم عليه بالخبر وجب أن يتقدم حتى يُعلم على أي شيء حكم الخبر. وتتغير القاعدة تبعاً للفائدة كذلك، بحيث قد يصير الخبر متقدماً وجوباً لتعلق الفائدة كذلك بتقدمه، يقول الرضي: "وإذا كان تقديم الخبر يفهم منه معنى لا يفهم بتأخيره، وجب التقديم، نحو قولك: تميمي أنا، إذا كان المراد التقاخر بتميم، أو غير ذلك مما يقدم له الخبر"<sup>(٣)</sup>. فقد وجهت الإفادة الحكم في الحالين، بحيث كان الأصل تقدم المبتدأ لتعلق الفائدة بذلك، ولكن إن تعلقت الفائدة بتأخره تأخر - خلافاً للأصل - تحصيلاً للفائدة التي قد تضيع إذا راعي المتكلم الأصل وقدم المبتدأ، فنثبت بهذا أن الكلام ليس مقصوداً لذاته، وإنما بما يتعلق به من فائدة، وأنها تراعى دوماً، بمراعاة الأصل أو بغيره.

ويشترط الرضي في كل كلام أن يكون ذا فائدة، فلا يزداد في الكلام شيء ما لم تكن في زيادته إفادة للمخاطب، فإن تحققت الإفادة بدونه استغني عنه، بحيث تكون الفائدة المتجددة - على حد تعبير

١- الرضي، شرح الكافية، ١١٧/٤.

٢- السابق، ٢٢٩/١.

٣- نفسه، ٢٦٣/١.



الرضي- هي الباعث على الزيادة، يقول: "النائب عن الفاعل يجب أن يكون مثله في إفادة ما لم يفده الفعل حتى يتبين احتياج الفعل إليه، ليصيرا معا كلاما، فلو قلت: (ضَرِبَ صَرَبٌ) لم يجز، لأن (ضَرِبَ) مستغن بدلالته على (ضَرِبَ) عن قولك: (ضَرِبٌ)، بل يقال: (ضَرِبَ ضَرِبَةً) أو: (الضرب الفلاني)، ولذلك قال المصنف ضربا شديدا، وكذا يشترط الفائدة المتجددة في كل ما ينوب عن الفاعل، فلا يقال: ضَرِبَ شَيْءٌ، ولا: جُلِسَ مَكَانٌ أو زَمَانٌ أو فِي مَوْضِعٍ، لأن هذه الأشياء معلومة من الفعل، ولا فائدة متجددة في ذكرها"<sup>(١)</sup>. فقد اشترط في النائب عن الفاعل إفادة ما لم يفده الفعل، بحيث تتحقق فائدة جديدة زائدة عن الفائدة المتحصلة بالفعل نفسه، وإلا فلا داعٍ لذكره.

وحدد الغرض نفسه في استعمال بدل (الكل)، يقول: "تقول في بدل الكل: إن الفائدة في ذكرهما معا: أحد ثلاثة أشياء بالاستقراء: إما كون الأول أشهر والثاني متصفا بصفة، نحو: يزيد رجل صالح، أو كون أولهما متصفا بصفة والثاني أشهر، نحو: بالعالم زيد، ورجل صالح زيد، وقد يكون الثاني لمجرد التفسير بعد الإبهام، مع أنه ليس في الأول فائدة ليست في الثاني، وذلك لأن للإبهام أولا ثم التفسير ثانيا وقعا وتأثيرا في النفس، ليس للإتيان بالمفسر أولا، وذلك نحو: برجل زيد، فإن الفائدة الحاصلة من (رجل)، تحصل من زيد، مع زيادة التعريف، لكن الغرض: ما ذكرنا، ولا يجوز العكس نحو: يزيد رجل، إذ لا فائدة في الإبهام بعد التفسير"<sup>(٢)</sup>. فلكون بدل (الكل) هو نفسه البديل منه فلا بد أن يكون لذكره غرض- أي غرض-، فإن لم تتحقق منه إفادة زائدة عن المبدل منه فلا يذكر كذلك.

ولذا يشترط في كل كلام حدث فيه خروج عن الأصل أن يتحقق فيه إفادة للمخاطب، فإذا كان للجملة ترتيب أصلي فلا يخالف إلا بشرط حصول الإفادة مع المخالفة أو بها، ولا يحذف ركن من أركانه إلا إذا تحققت الفائدة مع الحذف كذلك، ولذا جاز تقدم الخبر على المبتدأ - مخالفة للأصل - إذا تحققت الإفادة، وعلم المحكوم عليه من الحكم، يقول الرضي: "قوله- يعني ابن الحاجب-: (أو كانا معرفتين، أو متساويتين)، ليس على الاطلاق بل يجوز تأخر المبتدأ عن الخبر، معرفتين أو متساويتين مع قيام القرينة المعنوية الدالة على تعيين المبتدأ، كما في قوله (من الطويل):

١- الرضي، شرح الكافية، ٢٢٠/١. وينظر: ٤٠٧/٤-٤٠٨.  
٢- السابق، ٣٨٠/٢-٣٨١.



بنونا بنو أبنائنا وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأبعاد<sup>(١)</sup>

وذلك لأننا نعرف أن الخبر محط الفائدة، فما يكون فيه التشبيه الذي تذكر الجملة لأجله فهو الخبر، كقولك: أبو يوسف أبو حنيفة، أي مثل أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>. فلما علم المبتدأ من الخبر، وتحققت الإفادة بمعرفة الحكم والمحكوم عليه جاز تقدم الخبر على المبتدأ مع كونهما متساويين.

وكذا في الحذف إذا تحققت الفائدة مع الحذف جاز، لذلك اشترط وجود قرينة تدل على المحذوف، كما مر بنا في قوله: "لا يحذف شيء لا وجوبا ولا جوازا إلا مع قرينة دالة على تعيينه"<sup>(٣)</sup>. فاشتراط القرينة باعته تبيين المحذوف ليتم المعنى وتحقق الإفادة والإفهام؛ لذلك إن حصلت الإفادة مع الحذف بدون قرينة جاز الحذف كذلك، يقول: "اعلم أن حذف المفعولين معا في باب أعطيت، يجوز بلا قرينة دالة على تعيينهما فتحذفهما نسيا منسيا، تقول: (فلان يعطى ويكسو)، إذ يستفاد من مثله فائدة من دون ذكر المفعولين، بخلاف مفعولي باب علمت وظننت، فإنك لا تحذفهما معا نسيا منسيا، فلاتقول: (علمت). ولا: (ظننت) لعدم الفائدة، لأنه من المعلوم أن الإنسان لا يخلو في الأغلب من علم أو ظن، فلا فائدة في ذكرهما من دون المفعولين، وأما مع القرينة، فلا بأس بحذفهما، نحو: من يسمع يخل، أي: يخل مسموعه صادقا"<sup>(٤)</sup>. فالمراعى دوما هو الإفادة المتحصلة من الكلام، فإن تحصلت مع الحذف بدون قرينة جاز الحذف، وإلا فلا بد من قرينة تبيين المحذوف، وتوصل المعنى المقصود إلى المخاطب.

ولأجل هذا لا يجوز أن يتكلم المتكلم بكلام لا يفيد المخاطب شيئا، فلا ينادى إلا ما صح نداؤه، قال الرضي: "وذلك أن من ضرورة المنادى أن يكون متميزا بالماهية، وإن لم يكن معلوم الذات، فلا معنى لنحو، يا شيء، ويا موجود"<sup>(٥)</sup>. فإن لم يكن المنادى متميزا، يُعلم المقصود به لم يصح. وكذا لا يقع ظرف الزمان خيرا عن اسم ذات ولا حالا ولا صفة إذا لم تتحصل فائدة، كما يقول الرضي: "واعلم أن ظرف الزمان لا يكون خيرا عن اسم عين، ولا حالا منه، ولا صفة له، لعدم الفائدة، إلا في موضعين: أحدهما:

١- البيت غير منسوب إلى قائل في بعض كتب النحو. ينظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الاختلاف، ١/٥٦. ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ١/٢٠٥. ابن عقيل، شرح ألفية ابن مالك، ١/٢٣٣. الأشموني، شرح ألفية ابن مالك، ١/٩٩. الأزهرى، شرح التصريح على التوضيح، ١/٢١٤.  
٢- الرضي، شرح الكافية، ١/٢٥٧.  
٣- السابق، ١/٢٧٢.  
٤- نفسه، ٤/١٥٤-١٥٥.  
٥- نفسه، ١/٣٧٤.





أن يشبه العين المعنى في حدوثها وقتا دون وقت، نحو: الليلة الهلال، الثاني: أن يعلم إضافة معنى إليه تقديرا نحو قال امرئ القيس: اليوم خمر وغدا أمر<sup>(١)</sup>. أي شرب خمر، وقوله:  
أكل عام نعم تحوونه يلحقه قوم وتنتجونه<sup>(٢)</sup>.

أي حوايته، ولو قلت: الأرض يوم الجمعة، وزيد يوم السبت لم يجز، لأنه لا فائدة لتخصيص حصول شيء بزمان هو في غيره حاصل مثله<sup>(٣)</sup>.

وكذلك لا يقع فاعل (نعم وبئس) نكرة لأنه لا تتحصل الإفادة بتكثيره، وإنما يكون معرفة بلوغا للفائدة في معرفة المقصود بالمدح أو الذم، لأن مدح منكور أو ذمه لا يفيد، يقول الرضي: "وكان الأصل تكثير فاعل (نعم وبئس)، لأنه من حيث المعنى خبر المبتدأ الذي هو المخصوص، كما يجيء، فكان القياس أن يقال: (نعم رجل زيد)، و(نعم رجالان الزيدان)، و(نعم رجال الزيدون)، إذ معنى نعم الرجل زيد: زيد رجل جيد، لكنهم التزموا أن يكون الفاعل معرفا باللام تعريفا لفظيا، كما في: اشتر اللحم، أو ضميرا مفسرا بما بعده، وهو، أيضا منكر في المعنى، كما مر في باب المعرفة، لداع لهم إلى ذلك، وهو أنهم غلبوا تأخير هذا المبتدأ عن الخبر ليحصل به التفسير بعد الإبهام، إذ له في النفوس وقع، فأوردوا الفاعل في صورة المعرفة وإن كان نكرة في الحقيقة، ليكون الكلام المفيد للمدح أو الذم في الظاهر مصوغا على وجه لا ينكر، لأن مدح شخص منكور من الأشخاص أو ذمه، لا فائدة فيه، فبتوا أمر المدح والذم من أول الأمر، على وجه يصح في الظاهر<sup>(٤)</sup>.

ولعل كل ما مر في كلام الرضي السابق - والنحاة عموما - من توجيهه للأحكام السابقة بمبدأ الإفادة يتلاقى مع ما يعرف عند (غرايس) بقاعدة الكم المنتسب إلى مبدأ التعاون - الذي سبقت الإشارة إليه - وتتص هذه القاعدة على:

"- لتكن إفادتك المخاطب على قدر حاجته.

١- لما بلغ امرأ القيس مقتل أبيه، قال: "ضيعنى صغيرا، وحملنى دمه كبيرا، لا صحو اليوم، ولاسكرغدا، اليوم خمر، وغدا أمر". ينظر: ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ١٠٩/١.

٢- "البيت منسوب لرجل من بني ضبة حين دنا من القوم، وقال شراح أبيات سيبويه هو قيس بن حصين بن يزيد الحارثي". البغدادي، خزنة الأدب، ٤١٢/١.

٣- الرضي، شرح الكافية، ٢٤٨/١-٢٤٩.

٤- السابق، ٢٤٣/٤-٢٤٤.



- لا تجعل إفادتك تتعدى القدر المطلوب.<sup>(١)</sup>

فالقدر الذي تتحقق به الفائدة هو الميزان الحاكم للكلام، فلا ينقص المتكلم شيئاً تتعلق به إفادة، ولا يزيد شيئاً لا تتحقق به إفادة. وهذا منصوص عليه فيما مر من كلام الرضي عن الإفادة.

ومما يسهم في تحقق الإفادة عند المخاطب، وعدم ضياع شيء من الكلام الموجه إليه أن ينبئه المتكلم المخاطب قبل البدء في رسالته المقصودة، ولذا فقد أوجدت اللغة للمتكلم صيغاً وطرقاً لتنبئيه المخاطب تكون مصاحبة للرسالة اللغوية وسابقة لها، ضماناً لحسن تلقي الرسالة، ومن ثم تحقق الإفادة كاملة عند المخاطب، من ذلك أن ينادي المتكلم المخاطب قبل البدء في كلامه المقصود، يقول الرضي: "النداء مع كثرتة في الكلام ليس مقصوداً بالذات، بل هو لتنبئيه المخاطب ليصغي إلى ما يجيء بعده من الكلام المنادى له"<sup>(٢)</sup>. فلم يكن النداء مقصوداً لذاته، وإنما هو وسيلة ينبه بها المخاطب للإصغاء إلى ما يريد أن يقوله المتكلم.

كذلك تسبق أسماء الإشارة بـ (ها) التنبئيه، التي يقصد منها استدعاء انتباه المخاطب للمشار إليه الحاضر، قال الرضي: "قوله: (ويلحق بها حرف التنبئيه)، يعني (ها)، إنما تلحق من جملة المفردات: أسماء الإشارة كثيراً، لأن تعريف أسماء الإشارة في أصل الوضع، بما يقترن بها من إشارة المتكلم الحسية، فجيئ في أوائلها بحرف ينبه به المتكلم المخاطب، حتى يلتفت إليه وينظر: إلى أي شيء يشير من الأشياء الحاضرة"<sup>(٣)</sup>. بل علل الرضي وجوب حذف فعل التحذير مع المحذّر منه في التكرار والعطف بـ (إيا) بقصد الانتهاء سريعاً من تنبيه المخاطب إلى ما يراد التحذير منه، اقتصاداً في الكلام، وسرعة في إلقاء ما يراد من قول، يقول: "وإنما وجب الحذف في الأول والثاني؛ لأن القصد-كما قلنا في النداء-أن يفرغ المتكلم سريعاً من لفظ التحذير حتى يأخذ المخاطب حذره من ذلك المحذور، وذلك لأنه لا يستعمل هذه الألفاظ إلا إذا شارف المكروه أن يرهق، وهو المعطوف في إياك والأسد، والمكرر"<sup>(٤)</sup>.

١- د. طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، ٢٣٧. وينظر: جاك موشر وأن ريبول، القاموس الموسوعي للتداولية، ٢١٤.

٢- الرضي، شرح الكافية، ٤٠٧/١.

٣- السابق، ٤٧٧/٢.

٤- الرضي، شرح الكافية، ٤٨٣/١.



ويعد تنبيه المخاطب للقول الملقى عليه تحسينا للمعنى المراد إفهامه وإبلاغه إياه؛ وضمانا لعدم ضياع شيء مما يبلى به، فالتنبيه درجة من درجات القوة الإنجازية للمنطوق، وعامل من عوامل نجاح الخطاب، ووصوله تاما للمخاطب، "فعلى المتكلم أن يعي أن إعلامه الشيء بغتة ليس مثل إعلامه له بعد التنبيه عليه والتقدمة له"<sup>(١)</sup>.

وخلاصة ما سبق أن غرض كل كلام صادر من المتكلم هو بلوغ غايته في إفادة المخاطب وإفهامه ما يريد، باذلا في ذلك ما أمكنه في إخراج رسالته للمخاطب في أقرب صورة إلى فهمه، ومحصنا الفائدة المتحصلة بكل ما أمكنه، ولذا فإن كل كلام يتعلق بقصد مزدوج هو توجه الناطق إلى غيره بكلامه، وإرادة إفهام هذا المخاطب وإفادته مضمون الكلام المنطوق، "فالمنطوق الذي يصح أن يكون كلاما هو الذي ينهض بتمام المقترضات التواصلية الواجبة في حق ما يسمى خطابا؛ إذ حد الخطاب أنه كل منطوق به مُتوجّه إلى الغير بغرض إفهامه مقصودا مخصوصا"<sup>(٢)</sup>. فلا يكون الخطاب قد تم، ولا بلغ غايته إلا إذا وعى المخاطب ما أراد المتكلم، وتحقق لديه بهذا الخطاب إفادة، "وعلى المتكلم أن يمتلك الكفاية التداولية التي تخوّله لجعل كلامه مفهوما عند المخاطب"<sup>(٣)</sup>.

### ثانيا: إزالة اللبس، ودفع توهم المخاطب:

لما كان الغرض من الكلام -كما مر بنا- هو تحقيق التواصل الناجح مع المخاطب، وإفادته وإفهامه منطوق الرسالة اللغوية، فإن المتكلم يحرص على أن تكون رسالته واضحة غير مشوبة بأي نوع من أنواع اللبس الذي قد يعوق المخاطب عن فهم الرسالة كما أراد المتكلم، ولذا "تنظر اللغة العربية - وكل لغة في الوجود- إلى أمن اللبس بكونه غاية لا يمكن التفریط فيها، لأن اللغة المليسة لا تصلح واسطة للإفهام والفهم، وقد خلقت اللغات أساسا للإفهام والفهم"<sup>(٤)</sup>.

فينظر المتكلم منشيء الخطاب إليه بعقل مخاطبه، ويتلقاه كما لو أنه هو، فيضع نفسه في موضع المتلقي المخاطب، فيزيل من خطابه كل حاجز بين المخاطب والمعنى المقصود، ولذا "كان أمن اللبس من

١- د. محمد العبد، النص والخطاب والاتصال، ٥٢.

٢- د. طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، ٢١٥. وينظر: د. ردة الله الطلحي، دلالة السياق، ٦٠٥.

٣- د. أحمد حيال، الإفهام في النحو العربي، ٢١٣.

٤- د. تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، ٢٣٣.



الأغراض المهمة التي راعتها العرب في كلامها، إذ الغرض الأول من التعبير هو الإفهام، واللبس عكس الإفهام، إذ يؤدي إلى الإبهام وعدم الفهم، ولذلك كان إزالة كل ما يؤدي إلى اللبس من أولى أغراض المتكلم، وقد سلكت العربية السبل التي يأمن فيها المخاطب اللبس ما أمكن ذلك<sup>(١)</sup>. وقد كان من شروط تحقيق التعاون بين المتكلم والمخاطب - وفقاً لغرياس- أن يكون الكلام واضحاً، بحيث يتجنب المتكلم كل ما يؤدي إلى اللبس، ويزيل منه بالخطاب<sup>(٢)</sup>. ولذا فإن الخطاب مفيداً، "وتكون عملية التواصل ناجحة إذا خلا الخطاب من كل ما يمكن أن يحول بين المخاطب وتأويله، وهو ما يسعى المتكلم في تحقيقه - في حالات التواصل العادي"<sup>(٣)</sup>.

وقد أسعفت اللغة المتكلم بما يختاط للمعنى به ويزال اللبس باستخدامه، بحيث تسهم في تلقي المخاطب للخطاب واضحاً صحيحاً، وقد أدرك النحاة ذلك - ومنهم الرضي- فقد تكرر منه في غير موضع توجيه الحكم بإزالة اللبس، أو دفع توهم المخاطب.

فقد أرجع الرضي استخدام الضمير في العربية إلى رفع الالتباس، يقول: "اعلم أن المقصود من وضع المضمرات رفع الالتباس، فإن (أنا)، و (أنت)، لا يصلحان إلا لمعينين، وكذا ضمير الغائب، نصُّ في أن المراد هو المذكور بعينه في نحو: (جاءني زيد وإياه ضربت)، وفي المتصل يحصل مع رفع الالتباس: الاختصار، وليس كذا: الأسماء الظاهرة، فإنه لو سمي المتكلم والمخاطب بعلميهما فربما التبس، ولو كرر لفظ المذكور مكان ضمير الغائب فربما توهم أنه غير الأول"<sup>(٤)</sup>. فلما كانت الأسماء تتكرر، ويحدث الاشتراك فيها، بحيث قد لا يظهر المقصود المعين لاشترائه مع غيره في الاسم، يلجأ المتكلم إلى التعيين بالضمائر رفعا للبس، فلو قال: (أنا) تعين في موقف الخطاب أنه المتكلم لا غير، ولو قال: (أنت) تعين في موقف الخطاب كذلك أنه المخاطب لا غير... وهكذا.

وفي حال غابت العلامة الإعرابية الدالة على الفاعل والمفعول، والمميزة لكل منهما من صاحبه، وجب مراعاة الرتبة بضرورة تقديم الفاعل وتأخير المفعول؛ رفعا للبس، وتوضيحا لكل منهما، يقول

١- د.فاضل السامرائي، الجملة العربية والمعنى، ٦٢.

٢- ينظر: جاك موشلر وأن ريبول، القاموس الموسوعي للتداولية، ٢١٥. د.طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، ٢٣٨.

٣- د.أحمد المتوكل، المنحى الوظيفي في الفكر اللغوي العربي، ٢٨. ويلاحظ إشارة د.المتوكل هنا إلى أن هذا الغرض، وهو الإفهام والإفادة هو غرض الخطاب في حالات التواصل العادية؛ لأن هذا الغرض قد ينتفي في حالات خاصة للخطاب، كما سيرد في الفكر التالية من هذا المبحث.

٤- الرضي، شرح الكافية، ٤٠١/٢.



الرضي: "إذا انتقى الإعراب اللفظي في الفاعل والمفعول معاً، مع انتقاء القرينة الدالة على تمييز أحدهما من الآخر وجب تقديم الفاعل؛ لأنه إذا انتقت العلامة الموضوعية للتمييز بينهما أي الإعراب لمانع، والقرائن اللفظية والمعنوية التي قد توجد في بعض المواضع دالة على تعيين أحدهما من الآخر، فليزوم كل واحد منهما مركزه ليعرفا بالمكان الأصلي"<sup>(١)</sup>. فيكون لزاماً على المتكلم أن يثبت لكل من الفاعل والمفعول - في حال غياب العلامة الإعرابية - موقعه ومكانه الأصلي، حتى لا يلتبس المعنى على المتلقي، ويتبين الواقع منه الفعل والواقع عليه.

والحال إذا تعددت وتعدد أصحابها كذلك، ولا توجد قرينة توجه كل حال إلى صاحبها، وجب - إزالة اللبس - أن تقتزن كل حال بصاحبها، قال الرضي: "ثم اعلم أن الحال قد يكون عن الفاعل وحده، ك (جاء زيد راكباً)، وعن المفعول وحده، نحو: (ضربت زيدا مجرداً عن ثيابه)، فإذا قلت: (لقيت زيدا راكباً)، فإن كان هناك قرينة حالية أو مقالية تبين صاحب الحال، جاز أن تجعلها لما قامت له، من الفاعل أو المفعول، وإن لم تكن، وكان الحال عن الفاعل، وجب تقديمه إلى جنب صاحبه، لإزالة اللبس، نحو: (لقيت راكباً زيدا)، فإن لم تقدمه، فهو عن المفعول. وأما إذا جاء حالان عن الفاعل والمفعول معاً، فإن كانا متفقين، فالأولى: الجمع بينهما، فإنه أخصر، نحو: (لقيت زيدا راكبين)، ولا مانع من التفريق، نحو: (لقيت راكباً زيدا راكباً)، و(لقيت زيدا راكباً راكباً). وإن كانا مختلفين، فإن كان هناك قرينة يعرف بها صاحب كل واحد منهما، جاز وقوعهما كيفما كانا، نحو: (لقيت هندا مصعداً منحدرة)، وإن لم تكن، فالأولى جعل كل حال بجنب صاحبه، نحو: (لقيت منحدراً زيدا مصعداً)"<sup>(٢)</sup>.

ويمكن القول إجمالاً: إن العدول عمّا يؤدي إلى اللبس إلى ما لا يؤدي إليه حكم مطرد في كل كلام، وثابت لكل معنى، حتى إن خولف بذلك الأصل، قال الرضي: "الأصل: الحمل على اللفظ، ولكون مراعاة اللفظ أكثر وأولى من مراعاة المعنى - كان إذا اجتمع المراعاتان - تقديم مراعاة اللفظ أكثر من العكس"<sup>(٣)</sup>. فمراعاة اللفظ أصل، يقدم على مراعاة المعنى، لكن إن أدت مراعاة اللفظ إلى لبس عُذِل عنها إلى مراعاة المعنى، كما قال الرضي: "وإن حصل بمراعاة اللفظ لبس وجب مراعاة المعنى، فلا تقول: (لقيت من

١- الرضي، شرح الكافية، ١/١٩٠.

٢- السابق، ١١/٢.

٣- الرضي، شرح الكافية، ٣/٥٧.



أحبه)، وأنت تريد من النسوان، إلا أن يكون هناك قرينة<sup>(١)</sup>. لذا يضع المتكلم أمامه دوماً تنقية المعنى من كل غموض أو لبس حال أراد لمخاطبه أن يتلقى المعنى صحيحاً.

وكما يسلك المتكلم السبل في إزالة اللبس المخاط للمعنى، فإنه يحرص في الوقت ذاته على دفع توهّم المخاطب ورفع ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، فإذا كان الخطاب يتوجه بالمخاطب نحو معنى غير الذي يريده المتكلم، فإن المتكلم يلحق ذلك الخطاب بما يوجه نحو المعنى المراد، ويدفع ما يتوهّمه المخاطب - أو ما يتوقع توهّمه-، "فالمرجع دائماً هو ما في نفس المتكلم، وما انعكس فيها من إدراك وتصور لأحوال المخاطب؛ لأن هذا المتكلم هو الذي يصدر عنه الكلام"<sup>(٢)</sup>.

وقد هيأت اللغة للمتكلم كذلك ما يدفع به التوهّم المحتمل لمخاطبه، وقد وقع في كلام الرضي توجيه بعض الأحكام النحوية بدفع توهّم المخاطب، من ذلك توظيف الاستدراك بـ (لكن)، يقول عنه: "والمراد بالاستدراك فيها- أي لكن- رفع توهّم المخاطب دخول ما بعدها في حكم ما قبلها"<sup>(٣)</sup>. فقد علل توظيف المتكلم لـ (لكن) بدفع توهّم المخاطب في إشراك ما بعدها في الحكم السابق عليها، ويؤكد على هذا مرة أخرى بقوله: "وفي (لكن) معنى (استدركت)، ومعنى الاستدراك: رفع توهّم يتولد من الكلام السابق... فإذا قلت: جاءني زيد، فكأنه توهّم أن عمراً جاءك لما بينهما من الألفة، فرفعت ذلك التوهّم بقولك: (لكن عمراً لم يجيئ)"<sup>(٤)</sup>.

ومن وسائل دفع توهّم المخاطب كذلك (ضمير الفصل)، الذي يثبت به المتكلم أن الواقع بعد المبتدأ خبر عنه، وليس صفة له، فهو "إنما سمي فصلاً؛ لأنه فصل به بين كون ما بعده نعتاً، وكونه خبراً، لأنك إذ اقلت: (زيد القائم)، جاز أن يتوهّم السامع كون (القائم) صفة، فينتظر الخبر، فجئت بالفصل، ليتعين كونه خبراً، لا صفة"<sup>(٥)</sup>.

ولعل من أهم سبل دفع توهّم المخاطب التأكيد، فالمتكلم يلجأ لتأكيد كلامه تثبيتها له، وتحقيقاً لإرادته مقصوداً إليه، لا عن سهو أو غفلة منه، يقول الرضي: "إن التأكيد يقرر الأمر، أي يجعله مستقراً متحققاً،

١- نفسه.

٢- د. محمد أبو موسى، دلالات التراكيب، ٧٦.

٣- الرضي، شرح الكافية، ٨٣/٢.

٤- السابق، ٣٣٢/٤.

٥- الرضي، شرح الكافية، ٤٥٦/٢.



بحيث لا يُظن به غيره، فرب لفظ دال وضعا على معنى، حقيقة فيه، ظن المتكلم بالسامع أنه لم يحمله على مدلوله، إما لغفلته، أو لظنه بالمتكلم الغلط، أو لظنه به التجوز، فالغرض الذي وضع له التأكيد: أحد ثلاثة أشياء: أحدها: أن يدفع المتكلم ضرر غفلة السامع عنه، وثانيها: أن يدفع ظنه بالمتكلم الغلط، فإذا قصد المتكلم أحد هذين الأمرين، فلا بد أن يكرر اللفظ الذي ظن غفلة السامع عنه، أو ظن أن السامع ظن به الغلط فيه تكريرا لفظيا، نحو: (ضرب زيد زيد)، أو: (ضرب ضرب زيد)... والغرض الثالث: أن يدفع المتكلم عن نفسه ظن السامع به تجوزا<sup>(١)</sup>. فالتوكيد يثبت المعنى المقصود ويحميه من ظن غيره، إما لغفلة المتكلم، أو خطئه، أو عدم قصد المعنى الحقيقي للمذكور، فيكون التأكيد طاردا لكل هذا، ومبينا لإرادة المعنى المذكور قصدا وحقيقة.

فلما كان التجوز والمبالغة مشهور في كلام العرب - كما مر بنا - كان المتكلم يحتاط لنفسه، ويدفع ما قد يظنه مخاطبه من إرادة غير المعنى الحقيقي، فيؤكد كلامه بما يثبت المقصود الحقيقي له، "إذ ربما تقول: (ضربت) مثلا، وقد فعلت غير الضرب مما يجري مجراه، كالتهديد والشروع في مقدمات الضرب، فتقول: (ضربت ضربا) لرفع ذلك التوهم، كما أنك إذا قلت: (جاءني زيد)، جاز أن يتوهم أنه جاءك من يجري مجراه، فقلت: (جاءني زيد زيد)، لرفع هذا التوهم"<sup>(٢)</sup>. وهكذا يكون إدراك المتكلم ووعيه بحال المخاطب هو الباعث له على توظيف ما يوظفه في كلامه من صور التوكيد وأدواته، "فالأساليب تستخدم على النحو الذي يتفق مع ما تتطلبه مناسبات القول، وحال المخاطب فيها، فلا توكيد دون أن تشعر حال المخاطب بحاجته إلى التوكيد"<sup>(٣)</sup>.

وبهذا يتوجه المتكلم إلى مخاطبه بالصورة التي تناسبه، فالمخاطب يوجه المتكلم إلى اختيار لفظ دون غيره، أو استعمال دون غيره، تبعا لما يوافق حال هذا المخاطب، فيقرن المتكلم كلامه بما يزيل اللبس إن شعر أن في الكلام لباسا، ويحمل كلامه ما يدفع التوهم إن توقع أن يتوهم المخاطب غير المقصود.

١- السابق، ٣٥٧/٢-٣٥٨.

٢- نفسه، ١٠٤/٢.

٣- د. مهدي المخزومي، في النحو العربي، ٢٢٩.



### ثالثاً: الإبهام على المخاطب:

مر بنا أن الهدف الأصلي للكلام، والغرض من التواصل مع المخاطب هو إفادته وإفهامه وإعلامه مضمون ذلك الكلام، وأن المتكلم يبذل في سبيل ذلك كل متاح له، بحيث تصل الرسالة إلى المخاطب بالصورة التي قصدها المتكلم، وهذه هي الوظيفة الأصلية للغة، والصورة الحقيقية لها، فهي جسر التلاقي بين المتخاطبين، وقانون الإفهام بينهما.

غير أن هذه اللغة نفسها التي تتيح ذلك لها وجه آخر يظهر في استعمالها، هو وجه التعمية والإبهام والإلباس الذي قد يوظفه المتكلم في بعض المواقف؛ لصرف المخاطب عن المعنى الحقيقي، "قالمتكلم قد يريد الإبهام لغرض ما، ولو أراد الإبانة لاستعمل ما يزيل الإبهام"<sup>(١)</sup>.

فيكون الغرض الذي يتوجه به المتكلم نحو المخاطب هو المحرك نحو استخدام ما ينجز هذا الغرض، فإن أراد الوضوح والإبانة والإفادة استعمل ما تيسر له من أساليب اللغة التي تؤدي هذا - كما مر بنا-، أما إذا كان الغرض نقيض هذا فإنه يجتهد كذلك في توظيف ما أتاحت اللغة لبلوغ هذا، "فقد يكون المقصد الأول للمرسل الإلباس والتعمية، فيتكئ لتحقيق مطلبه على أسلوب لغوي، مخفياً في نفسه ما يريد إخفاؤه، موهما من يقف وجاهته بالمعنى الظاهر غير المراد"<sup>(٢)</sup>.

ويعد الإبهام على المخاطب بهذه الصورة، والتعمية عليه خرقاً لقانون التعاون عند (غرايس)، لأن المتكلم هنا لا يود إيصال الرسالة اللغوية على حقيقتها، بل يعتمد تشويهاً وإخفاءها، وعلى كل حال فالمخاطب هنا أيضاً هو عامل التأثير في المتكلم؛ لأنه اختيار المتكلم توجيه الكلام نحو الإبهام والتعمية دافعه هو المخاطب كذلك.

وقد وعى الرضي هذا المبدأ، وبنى عليه بعض الأحكام النحوية، فوجد أن هذه الأحكام دافعها هو الإبهام على المخاطب، إنه يؤسس لهذا المبدأ بقوله: "الكنائية: أن يعبر عن شيء معين، لفظاً كان أو معنى، بلفظ غير صريح في الدلالة عليه، إما للإبهام على بعض السامعين، كقولك: (جاءني فلان)، وأنت تريد: زيدا، وقال فلان: كيت وكيت، إبهاماً على بعض من يسمع، أو لشناعة المعبر عنه، ك (هُنْ) في

١- د.فاضل السامرائي، الجملة العربية والمعنى، ٧٢.

٢- د.مهدي عرار، ظاهرة اللبس في العربية، ٢٠٤.





الفرج، أو الفعل القبيح، ك (وطئت وفعلت)، عن (جامعت)، و(الغائط) للحدث<sup>(١)</sup>. فالتكنية عن الشيء قد يكون دافعها الإبهام على المخاطب، وعدم إرادة التصريح له بالمضمون الحقيقي.

وحمل الكلام على الإبهام يرجع إلى غرض المتكلم ذاته، فقد يكون المتكلم عالما بما يظهر عدم علمه به، فيكون الغرض إذن هو الإبهام على المخاطب، وقد يكون غير عالم حقيقة، لكنه لا يريد أن يقطع للمخاطب بحكم لم يثبت في علمه صدقه، كما في استعمال (أو) التي يحدد الرضي توظيفاتها بقوله: "إن ل(أو)، إذا كان في الخبر ثلاثة معانٍ: الشك، والإبهام، والتفصيل... فالشك: إذا أخبرت عن أحد الشئيين ولا تعرفه بعينه، والإبهام إذا عرفته، وتقصد أن تبهم الأمر على المخاطب، فإذا قلت: (جاءني زيد أو عمرو)، ولم تعرف الجائي منهما، ف (أو) للشك، وإذا عرفته وقصدت الإبهام على السامع، فهو للإبهام، كقول لبيد<sup>(٢)</sup> (من الطويل):

تمنى ابنتاي أن يعيش أبوهما وهل أنا إلا من ربيعة أو مضر

والظاهر: أنه كان يعرف أنه من أيهما، وقال الله تعالى (٣): ﴿أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا﴾ (سورة يونس: من الآية ٢٤). والتفصيل: إذا لم تشك، ولم تقصد الإبهام على السامع، كقولك: (هذا إما أن يكون جوهرًا أو عرضًا)، إذا قصدت الاستدلال على أنه جوهر لا عرض، أو على أنه عرض لا جوهر، أو على أنه لا هذا ولا ذاك<sup>(٤)</sup>. فيحتمل في (أو) معنى الإبهام على المخاطب إذا كان المتكلم عالما بالحكم.

ومما يحمل على الإبهام على المتكلم وقوع الاستفهام بعد (عَلِمَ) وأخواتها؛ وذلك لعدم استقامة المعنى بحمل الاستفهام على معناه الحقيقي؛ إذ لا يستوي أن يكون المتكلم يعلم شيئًا، ويستفهم عنه ليعلمه، فيكون الاستفهام بعد (عَلِمَ) إبهامًا على المخاطب، وإخفاءً عنه، يقول الرضي: "وليس أداة الاستفهام التي تلي باب (عَلِمَ) في نحو: (علم زيد أيهم قام)، مفيدة لاستفهام المتكلم بها، للزوم التناقض في نحو: (علمت أيهم قام)؛ وذلك لأن (علمت) المقدم على (أيهم): مفيد أن قائل هذا الكلام عارف بنسبة القيام إلى هذا القائم المعين، لما ذكرنا أن العلم واقع على مضمون الجملة، فلو كان (أي) لاستفهام المتكلم

١- الرضي، شرح الكافية، ١٤٧/٣.

٢- ينظر: الديوان، ٥٠.

٣- حمل أبو حيان الآية على الإبهام أو التنويع، قال: "وأبهم في قوله: (ليلا أو نهارا)، وقد علم تعالى متى يأتيها أمره، أو تكون (أو) للتنويع، لأن بعض الأرض يأتيها أمره تعالى ليلا وبعضها نهارا، ولا يخرج كائن عن وقوعه فيهما " أبو حيان، البحر المحيط، ٣٩/٦.

٤- الرضي، شرح الكافية، ٣٩٧/٤.



لكان دالا على أنه لا يعرف انتساب القيام إليه، لأن: (أيهم قام)، استفهام عن مشكوك فيه هو انتساب القيام إلى معين، ربما يعرفه الشاك بأنه زيد أو غيره، فيكون المشكوك فيه إذن النسبة، وقد كان المعلوم هو تلك النسبة، وهو تناقض، فنقول: أداة الاستفهام إذن لمجرد الاستفهام، لا لاستفهام المتكلم، والمعنى: عرفت المشكوك فيه الذي يستفهم عنه، وهو أن نسبة القيام إلى أي شخص هي، وذلك الشخص في فرضنا (زيد)، فالمعنى: (عرفت قيام زيد)، وإنما لم يصرح باسم القائم ولم يقل: (علمت زيدا قائما)، أو: (علمت قيام زيد)، لأن المتكلم قد يكون له داع إلى إبهام الشيء على المخاطب مع معرفته بذلك المبهم، كما يكون له داع إلى التصريح به<sup>(١)</sup>.

وقد يتوجه المتكلم للإبهام على المخاطب أولاً، وإن كان لا ينوي التعمية والإلباس عليه ابتداءً، وإنما يبدأ الكلام مبهماً، ثم يفسر ما أبهمه ليكون للكلام وقع في نفس المتكلم، وتشوق له، فالنفس تتطلع دوماً لمعرفة ما أبهم عليها، فإذا تنبه المخاطب فسر المتكلم له ذلك المبهم، فكان أوقع في نفسه، وتلقاه بالقبول والفهم، كما يحدث في تمييز النسبة، كما قال الرضي: "كان الأصل في (طاب زيد نفساً): لزيد نفس طابت، وإنما خولف بها لغرض الإبهام أولاً، ليكون أوقع في النفس، لأنها تتشوق النفس إلى معرفة ما أبهم عليها، وأيضاً إذا فسرت بعد الإبهام فقد ذكرته إجمالاً وتفصيلاً"<sup>(٢)</sup>.

وكذا يحدث التفسير بعد الإبهام في المخصوص بالمدح أو الذم - كما مر بنا في قوله- : "فكان القياس أن يقال: (نعم رجل زيد)، و(نعم رجالان الزيدان)، و(نعم رجال الزيدون)، إذ معنى (نعم الرجل زيد): (زيد رجل جيد)، لكنهم التزموا أن يكون الفاعل معرفاً باللام تعريفاً لفظياً، كما في: (اشتر اللحم)، أو ضميراً مفسراً بما بعده، وهو أيضاً منكر في المعنى، لداع لهم إلى ذلك، وهو أنهم غلبوا تأخير هذا المبتدأ عن الخبر ليحصل به التفسير بعد الإبهام، إذ له في النفوس وقع"<sup>(٣)</sup>.

وكذلك يبهم المتكلم أولاً، ثم يفسر ما أبهمه باستخدام (من) التبيينية، قال الرضي: "جاز تقديم (من) المبينة على المبهم في نحو قولك: (أنا من خطه في روضة)، و(من رعايته في حرم)، و(عندي من المال ما يكفي)، و(من الخيل عشرون)؛ لأن المبهم الذي يفسر بـ (من) التبيينية مقدم تقديراً، كأنك قلت: (أنا في شيء من خطه في روضة)، و(عندي شيء من المال ما يكفي)، وكذا قولك: (يعجبني من زيد كرمه)، أي من

١- السابق، ١٦٤/٤.

٢- نفسه، ٧٢/٢.

٣- الرضي، شرح الكافية، ٢٣٤/٤-٢٤٤.



خصال زيد، كأنك قلت: (يعجبني شيء من خصال زيد: كرمه)، ومثله: (كسرت من زيد يده)، أي: (شيء من أعضاء زيد: يده)، ففي جميع هذا: المعطوف عليه محذوف والذي بعد (من) عطف بيان له، كل ذلك ليحصل البيان بعد الإبهام، لأن معنى (يعجبني من زيد)، أي شيء من أشيائه بلا ريب، فإذا قلت: (وجهه)، أو (كرمه)، فقد بينت ذلك الشيء المبهم<sup>(١)</sup>.

فالإبهام على المخاطب قيد يكون غرضاً مقصوداً إليه لذاته، إذا كان المتكلم يريد الإلباس والتعمية على المخاطب لأي سبب، وقد يكون غير مقصود لذاته، وإنما يبدأ المتكلم به ليجذب انتباه المخاطب إلى ما يود قوله، فيبدأ الكلام مبهماً، فإذا استحضر انتباه المخاطب فسّر وبيّن له ما أراد، فيكون للكلام وقع في نفس المخاطب، وتلقاه بالقبول والاكتفاء والعناية، وقد هيأت اللغة للمتكلم أسباب الإبهام على المخاطب وآلياته، كما هيأت له أدوات التوضيح والإبانة والإفادة، "فالتعبيرات في العربية على قسمين: قسم واضح لا لبس فيه، وقد وضعت اللغة الوسائل التي تزيل اللبس بكل سبيل عما تريد إيضاحه وتبينه، بحيث يتضح التعبير اتضاحاً لا لبس فيه، وهذا أكثر اللغة. وقسم تسامحت فيه اللغة، وهو في جملته قليل، سواء أكان في المفردات أم في الجمل، وهو مع ذلك قد يخدم غرضاً معنوياً لا يؤديه الوضوح والتخصيص، وهذا القسم تحتاج إليه اللغة كما تحتاج إلى القسم الأول، فكل منهما يراد في موطنه، ولا يغني أحدهما عن الآخر، وبهما معا تتكامل اللغة"<sup>(٢)</sup>.

١- السابق، ٢٦٧/٤.

٢- د.فاضل السامرائي، الجملة العربية والمعنى، ٧٣.



### الخاتمة (ثمرة التطواف)

- خلص البحث إلى نتائج جزئية وردت في ثناياه، أما مجمل ما توصل إليه:
- أسس الرضي لضرورة مراعاة علم المخاطب بتقريره أن معرفة المخاطب باللغة تسبق مخاطبته بها، وأن هدف الكلام الأول إعلام المخاطب ما لا يعلمه، ولذا فإنه لا يخاطب بما يعلمه، وإلا وقع الكلام لغوا.
  - يراعى المخاطب عند الرضي فيما يعلمه، فلا يُذكر حكم شيء إلا أن يكون ذلك مسبقا بعلم المخاطب بهذا الشيء، ولذا تم التأسيس عنده على علم المخاطب في كثير من الأحكام النحوية.
  - يمنح علم المخاطب - وفقا للرضي- حرية للمتكلم في استخدام اللغة، فالمتكلم يتجاوز في كلامه، ويتسامح في استخدام الألفاظ إذا وثق في علم المخاطب، وقدرته في حمل الكلام على وجهه الصحيح ومعناه الحقيقي، أو حمله على المبالغة والتجوز.
  - يقَرّر الرضي أن الحذف والتقدير أكثر ما يكون لعلم المخاطب بالمحذوف، وقدرته على إتمام المنطوق، والتوصل لذلك المحذوف، ولذا علّل الرضي كثيرا من مواضع الحذف في شرحه للكافية بعلم المخاطب، وكفاءته في تقدير المحذوف.
  - يرى الرضي أن الغرض من الكلام هو إفادة المخاطب وإفهامه، لذا يراعى في كل كلام أن يأتي بالصورة التي تتحقق بها الفائدة، وتحكم الإفادة كم الكلام وكيفه، فلا يزداد فيه ما لا يفيد شيئا، كما لا يحذف منه شيء تتعلق به فائدة كذلك.
  - لتحقيق الإفادة والإفهام يعتني المتكلم بوضوح كلامه، وعدم التباسه، أو غموضه، لذا يكون حريصا على إزالة كل وجه للبس في كلامه، ودفع كل توهم متوقع للمخاطب، وقد وجّه الرضي بعض الأحكام النحوية في شرحه للكافية بإزالة اللبس، ودفع توهم المخاطب.
  - للغة وجه آخر في استعمالها غير وجه الإفادة، هو الإبهام على المخاطب، والتعمية عليه، وعدم الإيضاح له. وقد راعى الرضي هذا المبدأ، وبنى عليه بعض الأحكام النحوية ووجهها بالإبهام على المخاطب، إما قصدا للإبهام، وإما بلوغا للتوضيح والإفادة بعد الإبهام؛ ليكون الكلام أوقع في نفس المتكلم.



## المصادر والمراجع

- ١- أحمد حيّال (دكتور)، الإِفهام في النحو العربي، مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة، العراق، العدد ٢٤، ٢٠١٧.
- \*د.أحمد المتوكل:
- ٢- اللسانيات الوظيفية (مدخل نظري)، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط٢، ٢٠١٠م.
- ٣- المنحى الوظيفي في الفكر اللغوي العربي، دار الأمان، الرباط، ٢٠٠٦.
- ٤- الأزهري: خالد بن عبد الله (ت٩٠٥هـ)، شرح التصريح على التوضيح، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠.
- ٥- الأشموني: علي بن محمد بن عيسى (ت٩٠٠هـ): شرح ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٥٥.
- ٦- الأنباري: أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد (ت٥٧٧هـ) : الإنصاف مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين ، تحقيق : د.جودة مبروك ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ٢٠٠٢ .
- ٧-أوريكيوني: (كاترين كيربرات)، المضمّر، ترجمة:ريتا خاطر، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ٢٠٠٨.
- ٨- باديس لهويل، السياق ومقتضى الحال في مفتاح العلوم متابعة تداولية، مجلة المخبر، العدد التاسع، ٢٠١٣.
- ٩- بان الخفاجي (دكتورة)، مراعاة المخاطب في النحو العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٨.
- ١٠- البغدادي: عبد القادر بن عمر (ت١٠٩٣هـ)، حزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٤، ١٩٩٧.
- ١١- تمام حسان (دكتور)، اللغة العربية معناها ومبناها، عالم الكتب، القاهرة، ط٥، ٢٠٠٦.
- ١٢- الثعالبي: عبد الملك بن محمد (ت٤٢٩هـ)، فقه اللغة وسر العربية، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠٢.



- ١٣- الجاحظ : أبو عثمان عمرو بن بحر (ت:٢٥٥هـ) :البيان والتبيين، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٧، ١٩٩٨.
- ١٤- جاك موشر وأن ريبول، القاموس الموسوعي للتداولية، ترجمة: مجموعة من الأساتذة والباحثين، المركز الوطني للترجمة، تونس، ٢٠١٠ .
- ١٥- ابن جني: أبو الفتح عثمان بن جني (ت:٣٩٢هـ)، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩٥.
- ١٦- أبو حيان الأندلسي: محمد بن يوسف بن علي (ت٧٤٥هـ)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- ١٧- ذو الرمة: غيلان بن عقبة (ت١١٧هـ)، الديوان، تحقيق: أحمد حسن بسّج، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥.
- ١٨- راث كيمبسون، نظرية علم الدلالة (السيمانطيقا)، ترجمة: عبد القادر قنيني، الدار العربية للعلوم، بيروت، ٢٠٠٩.
- ١٩- ردة الله الطلحي (دكتور)، دلالة السياق، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٤هـ.
- ٢٠- الرضي الاسترابادي: محمد بن الحسن (ت٦٨٨هـ)، شرح الكافية لابن الحاجب، تحقيق: د.يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ط٢، ١٩٩٦.
- ٢١- ابن السراج: أبو بكر محمد بن سهل (ت٣١٦هـ)، الأصول في النحو، تحقيق: د.عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٩٩٦.
- ٢٢- السهيلي: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت٥٨١هـ)، نتائج الفكر في النحو، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢.
- ٢٣- سيويه: أبو بشر عثمان بن قنبر (ت:١٨٠هـ)، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٣، ١٩٨٨.
- \*طه عبد الرحمن (دكتور):
- ٢٤- في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط٢، ٢٠٠٢.
- ٢٥- اللسان والميزان (التكوثر العقلي)، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ١٩٩٨.



- ٢٦- عبد الرحمن الحاج صالح (دكتور)، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، موفم للنشر، الجزائر، ٢٠١٢.
- ٢٧- عبد السلام عشير (دكتور)، عندما نتواصل نتغير، إفريقيا الشرق، المغرب، ٢٠٠٦.
- ٢٨- عبد الله بن الزبيري، الديوان، تحقيق: د. يحيى الجبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨١.
- ٢٩- عبد الهادي الشهري، استراتيجيات الخطاب (مقاربة لغوية تداولية)، دار الكتاب الجديد، بيروت، ٢٠٠٤.
- ٣٠- ابن عقيل: بهاء الدين عبد الله بن عقيل (ت: ٧٦٩هـ): شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، ٢٠٠٩.
- ٣١- العُكْبَرِي: أبو البقاء عبد الله بن الحسين (ت: ٦١٦هـ)، اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: غازي مختار طليعات، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٩٥.
- ٣٢- د. عمر أبو نواس، علم المخاطب بين التوجيه النحوي والتداولية، المجلة الأردنية في اللغة العربية، المجلد ٧، العدد ٧، ٢٠١١.
- ٣٣- فاضل السامرائي (دكتور)، الجملة العربية والمعنى، دار الفكر، عمان، ط٢، ٢٠٠٩.
- ٣٤- فندريس، اللغة، ترجمة: عبد الحميد الدواخلي ومحمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٠.
- ٣٥- ابن قُتَيْبَةَ: أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت: ٢٧٦هـ): الشعر والشعراء، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٨.
- ٣٦- لييد بن ربيعة، الديوان، تحقيق: حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت، ٢٠٠٤.
- \*محمد العبد (دكتور):
- ٣٧- العبارة والإشارة دراسة في نظرية الاتصال، مكتبة الآداب، القاهرة، ط٤، ٢٠١٠.
- ٣٨- النص والخطاب والاتصال، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، القاهرة، ٢٠٠٥.
- ٣٩- محمد محمد أبو موسى (دكتور)، دلالات التراكيب دراسة بلاغية، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٩٨٧.



\*محمد محمد يونس (دكتور):

- ٤٠- علم التخاطب الإسلامي، دار المدار الإسلامي، بنغازي، ٢٠٠٦.
- ٤١- المعنى وظلال المعنى، دار المدار الإسلامي، بنغازي، ط٢، ٢٠٠٧.
- ٤٢- مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب، دار الكتاب الجديد، بيروت، ٢٠٠٤.
- ٤٣- محمود نحلة (دكتور)، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠١١.
- ٤٤- مسعود صحراوي (دكتور)، التداولية عند العلماء العرب، دار الطليعة، بيروت، ٢٠٠٥.
- ٤٥- مصطفى ناصف (دكتور)، اللغة والتفسير والتواصل، المجلس الوطني للثقافة، الكويت، ١٩٩٥.
- ٤٦- مهدي أسعد عرار (دكتور)، ظاهرة اللبس في العربية، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٣.
- ٤٧- مهدي المخزومي (دكتور)، في النحو العربي نقد وتوجيه، دار الرائد العربي، بيروت، ط٢، ١٩٨٦.
- ٤٨- ابن هشام : عبد الله جمال الدين بن يوسف الأنصاري (ت: ٧٦١هـ) : أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت.

